مترجم لعدة لغات

سنن النبي ﷺ

وأذكاره اليومية

د. عبد الله بن حمود الفريح

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع مفسوحة لكل مسلم،
ومن أراد طباعته وتوزيعه، فليتواصل مع الدار
أو المؤلف للحصول على الأصل.

سنن النبي صلى الله عليه وسلم

وأذكاره اليومية

د. عبد الله بن حمود الفريح

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة

مقدّمة

الحمـــد لله القائل: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْأَخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحـــزاب: ٢١]، والصلاة والســـلام على خير مـــن دلَّ الأمة على كمـــال الطاعة واتباع السنة، وبعد،،

أضع بيـــن يديك أخـــي القارئ، ســـنن النبي ﷺ وأذكاره اليومية من اســـتيقاظه إلى منامه مرتبة حسب الأوقات، ثم أتبعتها بسنن أخرى يومية ليست مؤقتة بوقت معيَّن، وهو

اختصـــار لكتابي الأصل (المنـــح العَليَّة في بيَانِ السُّـــننِ اليَوْمِيَّة) والـــذي قدّم له فضيلة شـــيخنا الدكتور/ خالد بن علي المشـــيقح حفظه الله، واقتصرت فيه على السنن اليومية بأدلتها الصحيحة، وذكـــرت عزو النصوص مختصراً، ومـــن أراد زيادة التخريج فليراجع الأصل، جاء هذا المختصر تيســـيراً على من لا يسعفه الوقت أو الجهد في قراءة الأصل، وتمكيناً لبعض الجهات الدعوية والمحسنين الراغبين فـــي طباعتـــه، فحقوقه مفســـوحة للجميع، وكان الدافع لهذا العمل الرغبة في إظهار هـــدي النبي ﷺ بترتيـــب يقرّب هذه الســـنن اليوميـــة ويجمعهـــا، وحثّاً لنفســـي

والمسلمين عموماً على اقتفاء هدي النبي ﷺ، وقد قامت مؤسسة اقتداء الوقفية بترجمة المادة لثلاثين لغة وإخراجها إخراجاً مميزاً، وإصدار موقع وتطبيق باسم (سنن) وفيه عدة ميزات.

أسأل الله أن يجعلنا ممن يتتبع هدي النبي ﷺ ويقتفي أثره، ويحشر في زمرته.

كتبه الفقير إلى عفو ربه/

د. عبد الله بن حمود الفريح

للتواصل عبر البريد الإلكتروني:
forih99@gmail.com

نماذج من حرص السَّلَف على السُّنَّة

١ روى مسلم في صحيحه حديث النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنهما قَالَ: حَدَّثَنِي عَنْبَسَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشرةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ**» قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: «فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ».

وَقَالَ عَنْبَسَةُ: «فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ أُمِّ حَبِيبَةَ».

وَقَــالَ عَمْرُو بْــنُ أَوْسٍ: «مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَنْبَسَةَ».

وَقال النُّعمانُ بْنُ سَــالِمٍ: «مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ».

٢ وفي الصحيحين حديث عَلِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ فَاطِمَةَ اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى فِي يَدِهَا، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبْيٌ، فَانْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ، وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ، فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ عَائِشَــةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا، فَجَــاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَــا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا نَقُــومُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**عَلَى مَكَانِكُمَا**» فَقَعَــدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَــرْدَ قَدَمِــهِ عَلَــى صَــدْرِي، ثُــمَّ قَالَ:

«أَلَا أُعَلِّمُكُمَا خَيْراً مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، أَنْ تُكَبِّرَا اللهَ أَرْبَعاً وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحَاهُ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَاهُ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ».

وفي رواية: قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ» قِيلَ لَهُ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ قَالَ: «وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ».

ومعلومٌ أنَّ ليلة صِفِّين ليلة دارت فيها معركة، كان عليٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قائداً فيها، ومع ذلك لم ينشغل عن هذه السُّنَّة.

٣ كان ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يُصلِّي على الجنازة، ثُمَّ ينصرف، ولا يتبعها ظانًّا أنَّ هذا هو كمال السُّنَّة، ولم يعلم بالفضل الوارد في اتباعها

حتى تُدفَن، فلمَّا بلغه حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ندم على فوات السُّنَّة، وتأمَّل ماذا فعل؟!

ضـربَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِالْحَصـى الَّذِي كَانَ فِي يَـدِهِ الأَرْضَ، ثُمَّ قَـالَ: لَقَـدْ فَرَّطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ (رواه البخاري ومسلم).

قال النَّووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفيه ما كان الصحابة عليه من الرغبة في الطاعـات حين يبلغهم، والتأسُّـف على ما يفوتهم منهـا، وإن كانوا لا يعلمون عِظَم موقعه».

من ثمرات اتِّباع السُّنَّة

١ محبة الله عَزَّ وَجَلَّ للعبد.

٢ نيل معيَّة الله ـ تعالى ـ للعبد، فيوفقه الله ـ تعالى ـ للخير، فلا يصدر من جوارحه إلا ما يرضي ربه عَزَّ وَجَلَّ؛ لأنه إذا نال المحبة نال المعيَّة.

٣ إجابة الدعاء المتضمِّنة لنيل المحبة، فمن تقرَّب بالنوافل نال المحبة، ومن نال المحبَّة نال إجابة الدعاء.

ويدلّ على هذه الثمرات الثلاث:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ اللهَ قال: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشيءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصرهُ الَّذِي يُبْصر بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شيءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ**» (رواه البخاري).

٤ جبر النَّقص الحاصل في الفرائض، فالنوافل تجبر ما يحصل في الفرائض من خَلَل.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقولُ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلُحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنْ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ، قَالَ الرَّبُّ عز وجل: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَيُكَمَّلَ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ**» (رواه أحمد وأبو داود وصححه الألباني).

القِسمُ الأوَّل

السُّنَنُ الْمَوْقُوتَةُ

والمقصود بها: السُّنَن المؤقتة بأوقات معينة في اليوم والليلة، كالسنن التي تكون قبل الفجر تحديدًا، أو تكون وقت الفجر، أو وقت الضحى، أو وقت الظهر، أو وقت العصر، أو وقت المغرب، أو وقت العشاء.

وقت ما قبل الفجر

وهذا هو الوقت الأول باعتبار استيقاظ النَّبِيّ ﷺ من النَّوم، وقد جاءت الأدلة بعدة سنن يعملها النَّبِيُّ ﷺ بعد استيقاظه وهي:

١ استعمال السِّواك

عن حُذيفةَ رضي الله عنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنْ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ» (رواه البخاري ومسلم)، وفي رواية لمسلم: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِيَتَهَجَّدَ، يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ».

والشَّوص: دلك الأسنان عرضاً بالسواك.

٢ يقول الذكر الوارد عند الاستيقاظ من النَّوم

عن حذيفة رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَالَ: «**بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتُ وَأَحْيَا**». وَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ قَالَ: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**». (رواه البخاري).

٣ يمسح أثر النوم عن وجهه بمسح عينيه

٤ وينظر إلى السماء

٥ ويقرأ الآيات العشر الأخيرة من سورة آل عمران

عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ فَاضْطَجَعْتُ

فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشر الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي». (متفق عليه). **والشَّنُّ**: هي القِرْبَة.

وفي رواية عند مسلم بيانٌ لِمَا يقرأه من أراد تطبيق هذه السُّنَّة، فإنه يبدأ من قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ إلى خاتمة آل عمران.

٦ غسل اليدين ثلاثاً

عن أبِي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الإِنَاء حتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثاً، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ**» (رواه البخاري ومسلم).

٧ الاستنشاق، والاستنثار بالماء ثلاثاً

عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّ الشيطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيَاشِيمِهِ**» (رواه البخاري ومسلم)، وفي رواية البخاري: «**إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثًا...**».

٨ الوضوء

ثم يتوضأ المسلم لصلاة الليل، وستأتي قريباً سنن الوضوء والصلاة.

سُنَن قيام الليل

١ من السُّنَّة أن يصلِّي المسلم صلاة الليل في وقتها الأفضل

وقت صلاة الوتر يبتـــدئ من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ، إِحْدَى عَشـرةَ رَكْعَةً، يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَيُوتِـــرُ بِوَاحِدَةٍ» (رواه البخاري ومسلم).

ـ وأفضل وقت لصلاة الليل هو: ثلث الليل بعد نصفه.

عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرو رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ أَحَبَّ الصيامِ إِلَى اللهِ صيامُ دَاوُدَ، وَأَحَبَّ الصَّلَاةِ إِلَى اللهِ صَلَاةُ دَاوُدَ** عليه السلام **، كَانَ يَنَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْماً وَيُفْطِرُ يَوْماً**» (رواه البخاري ومسلم).

ـ ولو أراد الإنسان تطبيق سُنَّة قيام الليل في وقته الأفضل، كيف يكون حسابه للّيل؟

الجواب: يحسب الوقت من غروب الشمس إلى طلوع الفجر، ثُمَّ يقسمه إلى سِتَّة

أقســـام، ثلاثة الأقســـام الأولى هذه النصف الأول من الليل، يقـــوم بعدها ـ أي يقوم في السُـــدْس الرابع، والخامس ـ لأن هذا يعتبر ثلث، ثُـــم ينام في الســـدس الأخيـــر، وهو السُدْس الســـادس، ولهذا عائشة رضي الله عنها قالت: «ما أَلْفَاهُ السَّـــحَرُ ـ أي النَّبي صلى الله عليه وسلم ـ عِنْدِيْ إِلا نَائِمَاً» (رواه البخاري ومسلم).

وبهذه الطريقة يقوم المســـلم في أفضل وقت لصـــلاة الليل، كما جـــاء في حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما السَّابق، ويكون مدركاً لوقت النزول الإلهي الذي يكون في الثلث الآخر من الليـــل؛ لأن السُـــدْس الخامس داخل فيه.

وملخَّص الـــكلام: أنَّ الأفضلية في وقت قيام الليل على ثلاث مراتب:

المرتبة الأولى: أن ينام نصف الليل الأول، ثُم يقوم ثُلثه، ثم ينام سدســـه ـ كما تقدم في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

المرتبة الثانيـــة: أن يقوم في الثُّلث الآخر من الليل.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، وَمَنْ يَسْـــأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرُ لَهُ**» (رواه البخاري ومسلم)، وكذلك حديث جابر رضي الله عنه وســيأتي.

فإن خاف ألّا يقوم من آخـــر الليل انتقل إلى المرتبة الثالثة.

المرتبة الثالثة: أن يصلِّـــي أول الليل، أو في الجزء الذي يتيسـر له من الليل.

عـــن جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رســـول الله ﷺ: «**مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِـــنْ آخِرِ اللَيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ وَمَنْ طَمِـــعَ أَنْ يَقُومَ آخِـــرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْل، فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْـــهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفَضَلُ**» (رواه مسلم).

وأيضـــاً يُحمل عليـــه وصيـــة النَّبيّ ﷺ لأبـــي ذر (رواه النســـائي وصححـــه الألبانـــي)، وأبي الدرداء (رواه أبـــو داود وصححه الألباني)، وأبي هريرة (رواه مسلم) رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فكل واحد منهم

قال: «أَوْصَانِي خَلِيلِـــي بِثَلَاثٍ»، وذكر منها: «وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ».

٢ السُّنَّة أن يقوم بإحدى عشـرة ركعة

عــن عائشــة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنهــا قالــت: «مَــا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ، وَلَا فِي غَيْرِهِ، عَلَى إِحْدَى عَشـرةَ رَكْعَةً» (رواه البخاري ومسلم).

وورد فــي صحيح مســلم مــن حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أنَّ النَّبي ﷺ صلَّى ثلاث عشـرة ركعة، وهذا من باب تنوِّع الوتر، فالغالب من وتره ﷺ، أنه كان يوتر بإحدى عشـرة ركعة، وكان يوتر أحيانا بثلاث عشـرة ركعة، وبهذا نجمع بين الأحاديث الواردة.

٣ مـــن السُّـــنَّة أن يســـتفتح صـــلاة الليل بركعتين خفيفتين

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِـــنَ اللَّيْـــلِ لِيُصَلِّيَ، افْتَتَـــحَ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ» (رواه مسلم).

٤ من السُّـــنَّة أن يأتي بأحد الاستفتاحات الواردة في صلاة الليل، وهي:

أ ـ ما جاء في صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ ـ أي النَّبي ﷺ ـ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ: «**اللَّهُمَّ رَبَّ جَبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيـــلَ وَإِســـرافِيلَ، فَاطِرَ السَّـــمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ**

بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُــوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَــقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِـراطٍ مُسْتَقِيم».

ب ـ ما جاء في الصحيحين من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قــال: كَانَ النَّبِــيُّ ﷺ إِذَا تَهَجَّدَ مِنْ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَــكَ الْحَمْــدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّــمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَــكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّــمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَــقُّ، وَلِقَاؤُكَ الْحَــقُّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْــلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْــكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ،

فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

٥ من السُّنة أن يطيل قيامه، وركوعه، وسجوده فتكون جميع أركان الصلاة الفعلية قريبة من السواء

٦ وأن يأتي بالسُّنَن الواردة في قراءته، ومن ذلك:

أ ـ أن يقرأ مترسِّلاً، والمقصود: أنه لا يحدر، أو يهذَّ القراءة هذًّا.

ب ـ أن يُقَطِّعَ قراءته آية آية، والمقصود أنَّه لا يَصِل آيتين أو ثلاثًا دون توقف، بل يقف عند كل آية.

ج ـ إذا مرَّ بآية تسبيح سبَّح، وإذا مرَّ بآية سؤال سأل، وإذا مرَّ بآية تعوُّذ تعوَّذ.

عن حذيفة رضي الله عنه قال: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَتَحَ الْبَقَرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ ثُمَّ مَضى، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ، فَمَضى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ: «**سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ**» فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْواً مِنْ قِيامِهِ، ثُمَّ قَالَ: «**سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ**»، ثُمَّ قَامَ طَوِيلاً، قَرِيباً مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ:

«**سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى**» فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيباً مِنْ قِيَامِهِ (رواه مسلم).

وعن أم سلمة رضي الله عنها: «أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: كَانَ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً، آيَةً: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾» (رواه أحمد).

٧ من السنة أن يُسَلِّم من كل ركعتين

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: قَامَ رَجُلٌ فقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ**» (رواه البخاري ومسلم).

والمقصود بـ: (مَثْنَـــى، مَثْنَى) أي: يُصلِّي اثنتين، اثنتين، فيُسلِّم من ركعتين، ولا يُصلِّي أربعاً جميعاً.

٨ من السُّـــنَّة قراءة ســـور معيَّنـــة في آخر ثلاث ركعات

يقرأ في الركعـــة الأولى: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وفي الثانية: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، وفي الثالثـــة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾؛ لحديث أُبَيَّ بنِ كعب رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُـــولُ الله ﷺ يُوتِرُ بِسَبِّحِ اسْـــمَ رَبِّكَ الأَعْلَى، وَقُلْ يَا أَيُّها الكَافِـــرُوْن، وَقُلْ هُـــوَ الله أَحَـــدْ» (رواه أحمد وأبو داود وصححه الألباني).

١٠ من السنة أن يقنت في وتره أحياناً

فيدعو بعدما يرفع من الركعة الأخيرة التي يقرأ فيها سورة الإخلاص، والقنوت في الوتر من السُّنَّة فعله أحياناً لثبوته عن بعض الصحابة، وتركه أحياناً، والأولى أن يكون الترك أكثر من الفعل؛ لأنها جاءت أحاديث كثيرة تصف وتر رسول الله ﷺ عن عائشة، وأم سلمة، وابن عباس وحذيفة، وابن مسعود رضي الله عنهم، وليس في شيء منها أنه قنت في الوتر، وعائشة رضي الله عنها من الملازمين للنَّبيِّ ﷺ ومع ذلك لم تنقل أنه قنت في وتره.

وإذا قنت في وتره فإنه يرفع يديه؛ لثبوت ذلك عن عمر رضي الله عنه كما عند

البيهقي وصحَّحه، قال البيهقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن عدداً من الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ رفعوا أيديهم في القنوت».

والسنة أن يبدأ بحمد الله تعالى، والثناء عليه، ثم يُصلِّي على النَّبيِّ ﷺ ثُم يدعو؛ لأنّ هذا أقرب للإجابة.

عن فضالة بن عبيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: سَمِعَ النبيُّ ﷺ رَجُلاً يَدْعُو في صَلَاتِهِ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النبيِّ ﷺ فقالَ النبيُّ ﷺ: «**عَجِلَ هَذَا**» ثُمَّ دَعَاهُ، فقالَ لَهُ ولِغَيْرِهِ: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ الله، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النبيِّ، ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدُ ما شَاءَ**» (رواه الترمذي وقال: حسن صحيح).

١٠ الدعاء في ثلث الليل الآخر

من السُّنَن التي تتأكد آخر الليل الدعاء، فإن دعا في قنوته آخر الليل كفاه ذلك، وإن لم يدع فالسنة أن يدعو في هذا الوقت؛ لأنَّه وقت تتأكد فيه إجابة الدعاء، ففيه نزولٌ لله ـ جلَّ وعلا ـ يليق بجلاله إلى السماء الدنيا، فقد جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ**» (رواه البخاري ومسلم).

١١ يُسنُّ إذا سلَّم من وتره أن يقول: (سبحان الملك القدُّوس) ثلاثاً، يرفع صوته بالثالثة

عن أُبَيّ بن كعب رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: «**سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ**» ثلاث مرات. (رواه النسائي وصححه الألباني). وفي حديث عبد الرحمن بن أبزى رضي الله عنه: «**وَيَرْفَعُ بِسُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ صَوْتَهُ بِالثَّالِثَةِ**» (رواه أحمد والنسائي وصححه الألباني).

١٢ يُسَنُّ أن يوقظ أهله؛ لقيام الليل

فالرجل يُســـنُّ له أن يوقظ أهله؛ لصلاة الليل، وكذا المرأة إذا قامت فإنه يُسَنُّ لها أن توقظ زوجها، وســـائر أهلِها، وهذا من باب التعاون على الخير.

عـــن عائشـــة رضي الله عنها قالـــت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاتَهُ مِنَ اللَّيْـــلِ كُلَّهَا، وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَـــإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيْقَظَنِي فَأَوْتَرْتُ» (رواه البخاري ومسلم).

وعن أمَّ سلمةَ رضي الله عنها قالت: اسْتَيْقَظَ النبيُّ ﷺ فقال: «**سُـــبْحَانَ اللهِ مَاذَا أُنْزِلَ مِـــنْ الْخَزَائِنِ، وَمَاذَا أُنْـــزِلَ مِنْ الْفِتَنِ، مَـــنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ**

الْحُجَرِ؟ ـ يُرِيدُ بِهِ أَزْوَاجَـــهُ ـ حَتَّىٰ يُصَلِّينَ، رُبَّ كَاســـيةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِـــي الْآخِرَةِ»

(رواه البخاري).

١٣ من السُّـــنَّة أن يفعل القائم للّيل الأرفق بنفسه؛ لئلا يؤثر على خشوعه

ـ فإذا أصابه فتور صلَّى جالساً؛ لحديث أنس رضي الله عنه قال: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، وَحَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ فَقَالَ: «**مَا هذَا؟**» قَالُوا: لِزَيْنَبَ تُصَلِّي، فَإِذَا كَسِلَتْ أَوْ فَتَرَتْ أَمْسَـــكَتْ بِهِ، فَقَالَ: «**حُلُّوهُ، لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَـــاطَهُ، فَـــإِذَا كَسِـــلَ أَوْ فَتَـــرَ فَلْيَقْعُـــدْ**»

(رواه البخاري ومسلم).

ـ وإذا أصابه نعاس نام؛ ليقوم نشـــيطاً، فيصلِّي بعد ذلــك؛ لحديث عائشـــة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ. فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ؛ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبَّ نَفْسَهُ**» (رواه البخاري ومسلم).

ـ وكذا إذا أصابه نعاس ونحوه وهو يقرأ القرآن بالليل، فإنَّ السُّـــنَّة أن ينام؛ ليتقوّى؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَاسْـــتَعْجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَـــانِهِ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ، فَلْيَضْطَجِعْ**» (رواه مسلم).

١٤ السُّنَّة لمن فاته قيام الليل أن يصلِّيه من النهار شفعاً

فإذا كان من عادته أن يوتر بثلاث فنام عن وتره، أو مرض، فلم يستطع أن يُصلِّيه، فإنه يُصلِّيه من النهار أربعاً، وإذا كان من عادته أن يوتر بخمس فنام عن وتــره، أو مرض، فإنه يُصليه من النهار سِت ركعات، وهكذا، وقد كان النَّبيّ ﷺ يفعل ذلك، ولأنه من عادته ﷺ أن يوتر بإحدى عشـرة ركعة، فإن عائشة رضي الله عنها تقول عن النَّبــيِّ ﷺ: «وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى مــن النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشـرةَ رَكْعَةً» (رواه مسلم).

سُنَن الوضوء

١ السِّواك

وذلك قبل البدء بالوضوء، أو قبل المضمضة، وهذا هو الموضع الثاني الذي يُسَنُّ فيه السِّواك ـ وتقدَّم الموضع الأول وهو عند القيام من الليل ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ**» (رواه أحمد وابن خزيمة وصححه).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ

وَطَهُورَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي...» (رواه مسلم).

٢ التسمية

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ**» (روه أحمد وغيره).

٣ غسل الكفين ثلاثًا

لحديث عثمان رضي الله عنه في صِفة وضوء النَّبي ﷺ وفيه: «دَعَا بِوَضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ...»، ثم قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا» (رواه البخاري ومسلم).

٤ التَّيامن أي يبدأ باليمين في غسل اليدين، والقدمين

عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ فِي تَنَعُّلِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَطُهُورِهِ وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ» (رواه البخاري ومسلم).

٥ البداءة بالمضمضة، والاستنشاق

لحديث عثمان رضي الله عنه في صِفة وضوء النَّبي ﷺ: «... فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ...» (رواه البخاري ومسلم).

٦ المبالغة في المضمضة، والاستنشاق لغير الصائم

عن لقيط بن صبرة رضي الله عنه أنَّ النَّبيّ ﷺ قال

له: «**أَسْبِغ الوُضُوءَ، وخَلِّلْ بَيْنَ الأصَابعِ، وبَالِغْ فِي الاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِماً**» (رواه أحمد وأبو داود وصححه ابن حجر)، وأُخِذَت المبالغة في المضمضة من قوله: «**أَسْبِغ الوُضُوءَ**».

والإسباغ المستحب: هو الإتيان بالوضوء كاملاً بسننه.

٧ المضمضة، والاستنشاق من كفٍّ واحدة

عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه في صِفة وضوء النَّبي ﷺ قال: «...أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍ وَاحِدَةٍ، فَفَعَلَ ذلِكَ ثَلَاثاً...» (رواه البخاري ومسلم).

٨ في مسح الرأس تُسَنُّ الصِّفة المسنونة

وهي أن يبدأ في مســـحه لرأسه فيضع يديه في مقدَّم رأســـه، ثم يذهب بهما إلى قفا رأســـه، ثم يرجعهما للمكان الذي بدأ منه، والمرأة أيضاً تفعل هذه السُّنَّة بنفس الطريقة، وما زاد من الشعر عن عنق المرأة فإنه لا يُمسح.

عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه في صِفة وضوء النَّبيّ ﷺ وفيه: «بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُـــمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَـــكَانِ الَّـــذِي بَـــدَأَ مِنْـــهُ» (رواه البخاري ومسلم).

٩ التثليث في غسل الأعضاء

الغَسْلَة الأولى واجبة، وأمَّا الثانية، والثالثة فهي سُنَّة، ولا يُزاد على ثلاث.

ويدلّ عليه: ما ثبت عند البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «أنَّ النَّبيّ ﷺ تَوَضَأَ مَرَّة، مرَّة».

وثبت عند البخاري أيضًا من حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ، مَرَّتَيْنِ».

وثبت في الصحيحين من حديث عثمان رضي الله عنه: «أنَّ النَّبيّ ﷺ توضأ ثلاثا»، ولذا فمن الأفضل التنويع أحياناً، فأحياناً يتوضأ

مرَّة، مرَّة، وأحياناً مرَّتين، مرَّتين، وأحياناً ثلاثاً، ثلاثاً، وأحياناً يخالف في العدد، فيغسل مثلاً الوجه ثلاثاً، واليدين مرتيـــن، والقدمين مرَّة، كما فـــي الصحيحين من حديـــث عبد الله بن زيد رضي الله عنه في رواية أخـــرى، ولكن الأغلب أن يأتي بالكمال ثلاثاً، ثلاثاً، فهو هدي النَّبي ﷺ.

١٠ الدعاء الوارد بعد الوضوء

عن عمـــر رضي الله عنه قـــال: قال رســـول الله ﷺ: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَأُ فَيُبْلِغُ ـ أَوْ فَيُسْـــبِغُ ـ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْـــهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ أَلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحمَّداً عَبْدُ اللهِ وَرَسُـــولُهُ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ**» (رواه مسلم).

أو ما جاء في حديث أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً: «**من توضأ ففرغ من وضوئه فقال: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وأَتُوبُ إِلَيْكَ، طَبَعَ اللهُ عَلَيْهَا بِطَابع، ثُمَّ رُفِعَتْ تَحْتَ الْعَرْش فَلَمْ تُكْسر إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ**» (رواه النسائي وصحح إسناده ابن حجر)، والطابع هو الخاتم إشارة إلى قبولها.

سُنَن في الصَّلاة

١ يُسَنُّ للمصلي اتخاذ السترة

والسترة سُنَّة للإمام والمنفرد، وأمَّا المأموم فسترة الإمام سترة له، ويدل على سنية اتخاذ السترة حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في الصحيحين قال النَّبيُّ ﷺ: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ...**»، والأحاديث في سنيَّة السترة كثيرة فقد استتر النَّبيُّ ﷺ بالسرير، والجدار، والجذع، والخشبة، والحربة، والراحلة، وغير ذلك.

والسترة مشروعة في العمران والفضاء، في الحضر والسَّفَر، سواءٌ خشي مارًّا أو لم يَخْشَ؛ لأن الأحاديث لم تفرِّق بين العمران والفضاء، ولأنَّ النبي ﷺ كان يستتر في حضره وسفره، كما في حديث أبي جحيفة في الصحيحين.

٢ ويُسنُّ الدنو من السترة

وإذا دنى من السترة، فإن السُّنَّة أن يكون بين موضع سجوده وبين السُّترة قدر ممر الشَّاة؛ لحديث سهل بن سعد السَّاعدي رضي الله عنه في الصحيحين قال: «كَانَ بَيْنَ مُصَلَّى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ مَمَرُّ الشَّاةِ»، والمقصود بالمُصلَّى هو: موضع سجوده ﷺ،

وجاء عند أحمد، وأبـــي داود أنَّ بينه وبين الســـترة ثلاثة أذرع، وهـــذا باعتبار إذا وقف يكون بينهما كذلك.

٣ يُسَنُّ ردُّ المارّ بين يدي المصلِّي

عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا صَلَّـــى أَحَدُكُمْ إِلَى شـــيءٍ يَسْـــتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ أحد أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلْيَدْفَعْ فِي نَحْـــرِهِ، فَـــإِنْ أَبَـــى فَلْيُقَاتِلْـــهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَـــيطَانٌ**» (رواه مسلم).

ـ وأمَّا إذا كان المارّ بيـــن يدي المصلِّي امرأة أو كلب أسود أو حمار، فإنه يجب دفعه

على الصحيح؛ لأنها تقطع الصلاة كما في حديث أبي ذر رضي الله عنه عند مسلم، بخلاف غيرها فإنه لا يقطع الصلاة، واختاره شيخنا ابن عثيمين.

٤ يُسَنّ التسوك عند كل صلاة

وهذا هو الموضع الثالث من المواضع التي يتأكَّد معها السِّواك.

عن هريرة رضي الله عنه أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي ـ أَوْ: عَلَىٰ النَّاسِ ـ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ**» (رواه البخاري).

أثناء قيام المصلي يُسَنُّ ما يلي:

١ رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام

عن ابن عمر رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يَرْفَعُ يديه حَذْوَ مَنكِبيهِ إذا افتَتحَ الصلاةَ، وإذا كَبَّرَ للرُّكوعِ، وإذا رَفعَ رأْسَهُ مِنَ الرُّكوعِ رفَعَهما أَيضاً وقال: «**سَمعَ اللهُ لمن حَمِده ربَّنا ولكَ الحمدُ**»، وكان لا يَفعلُ ذلكَ في السُّجودِ (رواه البخاري ومسلم).

ومواضع رفع اليدين التي وردت فيها النصوص أربعة مواضع:

(عند تكبيرة الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع منه)، وهذه الثلاثة ثابتة في الصحيحين

عن ابن عمر رضي الله عنهما كما تقدَّم، والموضع الرابع: عند القيام من التشهد الأول، وهذا ثابت عن ابن عمر رضي الله عنهما، أيضاً في صحيح البخاري.

٢ يُسَنُّ عند رفع اليدين أن تكون الأصابع ممدودة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا» (رواه أبو داود وغيره وصححه الألباني).

٣ يُسَنُّ أن يكون رفع اليدين إلى الموضع المسنون

وجاءت النصوص بوجهين عن النَّبيِّ ﷺ في حدِّ رفع اليدين:

١/ رفعهما حذو المنكبين، كما في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

٢/ رفعهما حذو فروع الأذنين ـ أي حذو عوالي الأذنين ـ كما عند مسلم، من حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه.

فيُنوِّع المصلِّي تارة يفعل هذه، وتارة هذه.

٤ يُسَنُّ للمصلي بعد تكبيرة الإحرام أن يضع يدَه اليمنى على اليسرى

وهذا بإجماع أهل العلم، كما نقله ابن هبيرة وغيره ـ رحم الله الجميع ـ

٥ يُسَنُّ أن يقبض بيده اليمنى اليدَ اليسرى

وفي صِفَة وضع اليد اليمنى على

اليسـرى وجهان، يُستحب للمُصلِّي أن ينوِّع بينهما:

الصِّفَة الأولى: يقبض بيـده اليمنى على يده اليسـرى.

عن وائل بن حجـر رضي الله عنه قـال: «رَأَيْتُ رَسُـولَ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ قَائِمًـا فِي الصَّلاةِ، قَبضَ بِـيَمِينِهِ عَلَى شِـمَالِهِ» (رواه النسـائي وصححه الألباني).

والصِّفَة الثانية: أن يضع اليد اليمنى على الذراع اليسـرى.

عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: «كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَـدَ الْيُمْنَى، عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسـرى فِي الصَّلَاةِ» (رواه البخاري).

فهو مرَّة يضعها على اليد، ومرَّة على الذراع؛ لينوِّع في تطبيق السُّنَّة.

٦ يُسَنُّ أن يقول دعاء الاستفتاح

ولدعاء الاستفتاح عِدَّة صيغ، يُستحب التنويع بينها، وممِّا ورد:

أ ـ «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ**» (رواه أبو داود وغيره وحسنه ابن حجر).

ب ـ «**الْحَمْدُ للهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ**»، وفي فضله قال رسول الله ﷺ: «**لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَر مَلَكاً يَبْتَدِرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا**» (رواه مسلم).

ج ـ «**اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا**

بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشـرقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّـوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِـلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ» (رواه البخاري ومسلم).

د ـ «**اللهُ أَكْبَـرُ كَبِيراً، وَالْحَمْـدُ للهِ كَثِيراً، وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصـيلاً**»، وفي فضله قال رسول الله ﷺ: «**عَجِبْتُ لَهَا، فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ**» (رواه مسلم).

٧ الاستعاذة

ويستحب التنويع بين صيغها ومما ورد:

أ ـ «**أعوذ بالله من الشـيطان الرجيم**».

وهـي الصِّفَـة التـي اختارهـا جمهـور

العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ؛ لقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾ [النحل: ٩٨].

ب ـ «**أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم**»؛ لقوله تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [فصلت: ٣٦].

٨ البسملة

عن نعيم المجمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: «صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فَقَرَأَ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ، ثُمَّ قَرَأَ بِأُمِّ القُرْآن...»، وفيه: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لأَشْبَهُكُمْ صَلاةً بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (رواه النسائي وابن خزيمة وصححه).

٩ التأمين مع الإمام

وذلك إذا قرأ الإمام الفاتحة في الجهرية فإنَّ من السُّـــنَّة أن يؤمِّن المأمـــوم مع تأمين الإمام.

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيّ ﷺ قال: «**إِذَا أَمَّنَ الإِمَامُ فَأَمِّنُوا، فإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَـــهُ مَا تَقَدَّمَ مِـــنْ ذَنْبِهِ**» (متفق عليه). **والتأمين**: أن يقـــول: (آمين)، ومعناها: استجب.

١٠ قراءة السورة التي بعد الفاتحة

فقراءتها سُـــنَّة فـــي الركعتيـــن الأولى، والثانية.

عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَسُورَتَيْنِ يُطَوِّلُ فِي الْأُولَى وَيُقَصر فِي الثَّانِيَةِ» (رواه البخاري ومسلم).

وأمَّا المأموم في الصلاة الجهرية فلا يَقرأ السورة التي بعد الفاتحة بل يستمع لقراءة إمامه.

أثناء الركوع يُسَنُّ ما يلي:

١ يُسَنُّ وضع اليدين على الركبتين، كالقابض عليهما ويُفرِّج الأصابع

عن أبي حميد رضي الله عنه قال: «أَنَا كُنْتُ أَحْفَظَكُمْ لِصَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حِذَاءَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ أَمْكَنَ يَدَيْهِ

مِنْ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ هَصر ظَهْرَهُ...» (رواه البخاري)، وفي حديث أبي مسعود رضي الله عنه: «وَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعَهُ مِنْ وَرَاءِ رُكْبَتَيْهِ...» (رواه أحمد وغيره بسند حسن).

٢ يُسنُّ للراكع أن يمد ظهره مستوياً

عن أبي حميد السَّاعدي رضي الله عنه في وصفه لصلاة النبي ﷺ قال: «وَإِذَا رَكَعَ أَمْكَنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ هَصر ظَهْرَهُ...» (رواه البخاري)، و«**هَصر ظهرَهُ**»: أي ثناه في استواء من غير تقويس.

وكذلك يُسَنُّ أن يكون رأسه على مستوى ظهره، فلا يرفعه ولا يخفضه؛ لحديث

عائشة رضي الله عنها عند مسلم، وفيه قالت في وصف ركوع النَّبي ﷺ: «وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْهُ، وَلكِنْ بَيْنَ ذلِكَ».

و«**لم يُشْخِصْ**» ـ بضم الياء وإسكان الشين ـ أي: لم يرفعه.

«**وَلَمْ يُصَوِّبْهُ**» ـ بضم الياء وفتح الصاد ـ أي: لم يَخفضه خفضًا بليغًا.

٣ يُسَنّ للمصلِّي عند الركوع أن يباعد مرفقيه عن جنبيه

لحديث أبي مسعود رضي الله عنه السابق، وفيه: «ثُمَّ رَكَعَ وَجَافَى يَدَيْهِ وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعَهُ...، وقال: هَكَذَا

رَأَيْــتُ رَسُــوْلُ اللهِ ﷺ يُصَلِّــي» (رواه أحمد وأبو داود وغيرهما وصححه الألباني).

و(**المجافــاة**): هي المباعــدة، لكن هذا مشــروط فيما إذا لم يؤذِ مَــن بجانبه، فإنه لا ينبغي للمصلِّي أن يفعل سُــنَّة يؤذي بها غيره من المصلِّين.

٤ يُسَنُّ بعد قوله (ســبحان ربي العظيم) ثلاثــاً أن يأتي بــالأذكار الــواردة في الركوع ومما ورد:

أ) «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي**» (رواه البخاري ومسلم).

ب) «**سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ**» (رواه مسلم).

ج) «**اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي، وَبَصري، وَمُخِّي، وَعَظْمِي، وَعَصَبِي**» (رواه مسلم).

د) «**سبحانَ ذِي الجَبَرُوتِ وَالمَلَكوتِ وَالكِبْرِياءِ وَالعَظَمَةِ**» (رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه الألباني).

فيُسَنُّ أن يأتي بما يستطيع من هذه الأذكار في ركوعه وينوِّع بينها.

الرفع من الركوع، وفيه عِدَّة سُنَن:

١ يُسَنُّ تطويل هذا الركن

عن ثابت البناني عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «إِنِّي لَا آلُو ـ أي لا أقصِّر ـ أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا، قَالَ:

فَكَانَ أَنَسٌ يَصْنَعُ شيئاً لَا أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَهُ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ انْتَصَبَ قَائِماً، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسي، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ مَكَثَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسي» (رواه البخاري ومسلم).

٢ التنويع في صيغ: «ربنا ولك الحمد» وجميعها وردت في الصحيحين وهي كما يلي:

أ) «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ».

ب) «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ».

ج) «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ».

د) «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ».

فمرَّة يأتي بهذه، ومرَّة يأتي بهذه.

٣ يُسَنُّ أن يأتي بالأذكار الواردة بعد الرفع من الركوع وهي:

أ) «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلْءُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شيءٍ بَعْدُ، أَهْلُ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ» (رواه مسلم).

ب) «الْحَمْدُ للهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ» قال النَّبي ﷺ عن هذا اللفظ: «لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا» (رواه البخاري ومسلم).

ج) «اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي بِالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَالْمَاءِ

الْبَارِدِ، اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الْوَسَخِ» (رواه مسلم).

وإذا أتى المسلم بهذه الأذكار استطاع أن يطيل هذا الركن.

السجود، وفيه عِدَّة سُنن:

١ يُسَنُّ للساجد أن يباعد عضديه عن جنبه، وبطنه عن فخذيه

عن عبد الله بن بحينة رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ، حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ» (متفق عليه).

وعن ميمونة رضي الله عنها قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ، لَوْ شَاءَتْ بَهْمَةٌ، أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ

لَمَرَّتْ» (رواه مسلم)، (والبهمة ولد الغنم من الذكور والإناث) وفي هذا المبالغة في التفريج بين اليدين، ما لم يكن في ذلك أذية لمن حوله.

وعن أبي حميد رضي الله عنه في صِفة صلاة النَّبيّ ﷺ: «وَإِذَا سجد فَرَّجَ بَيْنَ فَخِذَيْهِ غَيْرَ حَامِلٍ بَطْنَهُ عَلَى شيء مِنْ فَخِذَيْهِ» (رواه أبو داود)، وهو سنة بإجماع أهل العلم كما نقل الشوكاني وغيره.

٢ يُسَنّ للسَّاجد أن يستقبل بأطراف أصابع رجليه القِبْلَةَ

عن أبي حميد رضي الله عنه أنه قال: «أنا أحفظكم لصلاة رسول الله ﷺ»، وفيه: «فإذا سَجدَ وضعَ

يدَيهِ غيــرَ مُفتَــرِشٍ ولا قابضِهما، واســتقبَلَ بأَطرافِ أصابعِ رجلَيهِ القِبلةَ» (رواه البخاري).

ـ وأمَّا أصابع اليدين أثناء السجود فالسُّنَّة أن تكون مضمومة ويجعل يديه مستقبلة القبلة؛ لِمَا ثبت في مصنَّف ابن أبي شــيبة عن حفص بن عاصم رضي الله عنه قال: «من السُّنَّة في الصلاة أن يبسط كفيه ويضم أصابعه، ويوجههما مع جهة القِبْلة».

٣ يُسَــنُّ بعد قوله (ســبحان ربي الأعلى) ثلاثــاً أن يأتــي بــالأذكار الــواردة في السجود، ومما ورد:

أ) «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي**» (رواه البخاري ومسلم).

ب) «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ» (رواه مسلم).

ج) «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ» (رواه مسلم).

د) «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ دِقَّهُ وَجِلَّهُ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ» (رواه مسلم).

هـ) «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ» (رواه مسلم).

فيُسَــنُّ أن يأتي بما يســتطيع من هذه الأذكار في سجوده وينوِّع بينها، ومعلوم أنَّ الواجــب فــي الركوع (**ســبحان ربي العظيــم**)، وفي الســجود (**ســبحان ربي الأعلى**) مرَّة واحدة، وأمَّا الثانية، والثالثة فسُنَّة.

٤ يُسَنُّ الإكثار من الدعاء في السجود

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول ﷺ: «**وَأَمَّا السُّــجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَــاءِ، فَقَمِنٌ، أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ**» (رواه مســلم)، ومعنى (قَمِنٌ) أي حريٌّ أن يستجاب له.

سُنَن في الجلسة بين السَّجدتين:

١ من السُّنَّة أن يفرش المصلِّي رجله اليسرى، ويجلس عليها، وينصب اليمنى

عن أبي حميد السَّاعدي رضي الله عنه مرفوعاً، وفيه: «فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسرى وَنَصَبَ الْيُمْنَى» (رواه البخاري).

٢ تطويل هذا الركن

لحديث ثابت البُناني رضي الله عنه، وقد تقدَّم قريباً.

٣ يُسنُّ لمن أراد القيام إلى أي ركعة، ثانية، أو رابعة، أن يجلس يسيراً قبل أن يقوم

وهذه تسمَّى: (**جلسة الاستراحة**)، وليس لها ذكر معيَّن.

وجـــاء ثبوتها فـــي ثلاثة أحاديـــث منها:

حديث مالك بن الحويرث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ في صحيح البخاري ـ: «أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فَإِذَا كَانَ فِي وِتْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ، لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْـــتَوِيَ قَاعِدًا»، ومالك بـــن الحويرث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو الذي نقل قـــول النَّبيّ ﷺ: «**صَلُّوا كَمَـــا رَأَيْتُمُوْنِيْ أُصَلِّيْ**» (رواه البخاري).

وممـــن رجَّح ســـنيَّتها مطلقـــاً: النووي، والشـــوكاني، وابن باز، والألباني رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ، واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.

من السُّنَن في التشهد:

١ يُسَنّ أن يفترش المصلِّي رجله اليسرى في التشهد، وينصب اليمنى

وهذه الصِّفة يفعلها المصلِّي بعدما يُصلِّي الثانيــة بركوعهــا، وســجودها، وقيامهــا، وقعودها، ســواء كان في صــلاة رباعية، أو ثلاثية، أو ثنائية، فأي ركعة ثانية في الجلوس في تشهدها تكون على هذه الصِّفة؛ لحديث أبي حميد السَّاعدي رضي الله عنه مرفوعاً، وفيه: «فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسرى وَنَصَبَ الْيُمْنَــى» (رواه البخــاري)، وحديث عائشــة رضي الله عنها: «وَكَانَ يَقُولُ فِــي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ، وَكَانَ يَفرشُ رِجْلَهُ الْيُسرى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى» (رواه مسلم).

ـ وأمَّا التشهد الأخير في الصَّلاة الرباعية، والثلاثية فسيأتي بيان صِفته.

٢ السُّنَّة أن ينوِّع في وضع اليدين حال التشهد

ووضع الكفين حال التشهد له صفتان:

الأولى: أن يضع اليدين على الفخذين.

الصِّفَة الثانية: أن يضع اليدين على الركبتين، وذلك بأن يُلْقِمَ يده اليسرى ركبته اليسرى، وأمَّا اليمنى فيُشير بها ـ كما سيأتي بيانه ـ.

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كَانَ ـ أي النَّبي ﷺ ـ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ،

وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسرى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسرى».
وفي رواية: «وَيُلْقِمُ كَفَّهُ الْيُسرى رُكْبَتَهُ» (رواه مسلم).

٣ السُّنَّة أن ينوِّع في كيفيَّة وضع الأصابع حال التشهد

ووضع الأصابع حال التشهد له صِفَتان:

الأولى: أن يقبض أصابع كفه اليمنى كلها، ويُشير بإصبعه السَّبابة، واليسرى تكون مبسوطة.

لحديث ابن عمر رضي الله عنهما السَّابق: «...قَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ...» (رواه مسلم).

الصِّفة الثانية: أن يعقد ثلاثاً وخمسين، بأن يقبض الخنصر والبنصر، ويُحلِّق الإبهام مع الوسطى، ويُشير بالسبابة، وأمَّا اليسرى فتكون مبسوطة.

لحديث ابن عمر رضي الله عنهما السَّابق في رواية أخرى له: «كَانَ ـ أي النَّبي ﷺ ـ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهِّدِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسرى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسرى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَعَقَدَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ» (رواه مسلم).

٤ السُّنَّة أن ينوِّع المصلِّي بين صيغ التشهَّد، ومما ورد:

أ) «**التَّحِيَّاتُ لِلّٰهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ،**

السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» (رواه البخاري ومسلم).

ب) «**التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ...**» (رواه مسلم). ثم يُكمل كما سبق.

ج) «**التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لله، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ...**» (رواه مسلم)، ثم يُكمل كما سبق.

فيُسَنُّ أن ينوع فيأتي بهذا تارة، وبهذا تارة، كما هي القاعدة في السُّنَن الواردة على صيغ متنوعة.

٥ السُّـــنَّة أن يجلس المصلِّي في التشهد الأخير مُتَـــوَرِّكاً في الصـــلاة الثلاثية، والرباعية

والمقصود أن يقعد على الورك الأيسـر، والتَّورك ورد على أكثر من وجه، فيُســـتحب التنويع حينئذ، **وممّـا ورد:**

أ) **أن يفرش رجله اليســـرى، ويخرجها من الجانب الأيمن، وينصب اليمنى، ويجعل مقعدته علـــى الأرض**، وهـــذه الصِّفَة رواها البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

ب) **أن يفرش القدمين جميعاً، ويُخرجهما من الجانـــب الأيمن، ويجعـــل مقعدته على الأرض**. وهذه الصِّفة رواها أبو داود وغيره.

٦ السُّنَّة أن ينوِّع المصلِّي بين صيغ الصَّلاة على النَّبيِّ ﷺ، ومما ورد:

أ) «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» (رواه البخاري).

ب) «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّد كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، فِي الْعَالَمِينَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» (رواه مسلم).

ج) «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» (رواه البخاري ومسلم).

٧ يُسَنُّ أن يستعيذ المصلِّي من أربع قبل أن يُسلِّم

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ النَّبيّ ﷺ قال: «إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الآخِرِ، فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، مِنْ شر الْمَسيحِ الدَّجَّالِ» (رواه البخاري ومسلم).

وهناك أدعيــة أخرى وردت في السُّــنَّة، يُسَــنُّ للمصلِّي أن ينوِّع في الإتيان بها قبل السَّلام، **وممّـا ورد:**

١) «**اللَّهُــمَّ إنِّــي أَعُــوذُ بِكَ مــن المأْثَمِ والمغْرَمِ**» (رواه البخاري ومسلم).

٢) «**اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ الجَنَّةَ وَأَعَوْذَ بِكَ مِنَ النَّارِ**» (رواه أبو داود وصححه الألباني).

٣) «**اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْــتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِــنْ عِنْــدِكَ وَارْحَمْنِــي، إِنَّك أَنْــتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**» (رواه البخاري ومسلم).

٤) «**اللَّهُــمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُــكْرِكَ،**

وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» (رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه الألباني).

٥) «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ**» (رواه البخاري).

٦) «**اللَّهُمَّ حَاسِبْنِي حِسَابًا يَسِيرًا**» (رواه أحمد وصححه الألباني).

ثم يُسلِّم ملتفتاً في سلامه، والتفاته في الصَّلاة سُنَّة، والمبالغة في الالتفات سُنَّة أيضاً؛ لأنَّ النَّبيّ ﷺ كان يلتفت حتى يرى مَن وراءه بياضَ خدِّه ﷺ فعَن سعد بن

أبي وقاص رضي الله عنه قال: «كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ» (رواه مسلم).

الأذكار المشروعة بعد السَّلام من الصلاة المفروضة سُنَّة

قال النووي رحمه الله: «أجمع العلماء على استحباب الذِّكر بعد الصَّلاة».

ويستحب رفع الصوت بهذا الذكر؛ لحديث ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصرفُ النَّاسُ مِنْ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ» (رواه البخاري ومسلم).

والأذكار هي:

١ ـ يسْـــتَغْفِرُ الله تعالى ثَلَاثـــاً، ثُم يقول: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالإِكْرَامِ» (رواه مسلم).

٢ ـ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شـريكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شـيءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِـــاللهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَـــنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُخْلِصـينَ لَهُ الدِّينَ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ» (رواه مسلم).

٣ ـ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شـريكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَـــهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شـــيءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ

لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَـدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»

(رواه البخاري ومسلم).

٤ ـ ثُم يقول التسبيح الوارد، وله صيغ:

الأولى: سبحان الله (٣٣) مرَّة، والحمد لله (٣٣) مرَّة، والله أكبر (٣٣) مرَّة، وتمام المائة: لا إله إلا الله وحده...

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَبَّحَ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَحَمِـدَ اللهَ ثَلَاثـاً وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّـرَ اللهَ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْـعُونَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شـريكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شـيءٍ قَدِيرٌ،

غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» (رواه مسلم).

الثانية: سبحان الله (٣٣) مرَّة، والحمد لله (٣٣) مرَّة، والله أكبر (٣٤) مرَّة.

عن كعْب بن عُجْرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مُعَقِّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ ـ أَوْ: فَاعِلُهُنَّ ـ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً**» (رواه مسلم).

الثالثة: سبحان الله (٢٥) مرَّة، والحمد لله (٢٥) مرَّة، والله أكبر (٢٥) مرَّة، ولا إله إلا الله (٢٥) مرَّة.

وهذه الصيغة جاءت عند الترمذي، من حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه.

الرابعة: سبحان الله (١٠) مرَّات، والحمد لله (١٠) مرَّات، والله أكبر (١٠) مرَّات.

وهذه الصيغة جاءت عند الترمذي، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

ـ وسبقت القاعدة في العبادات الواردة على وجوه متنوعة، تُفعل هذه تارة، وهذه تارة.

والسُّنَّة أن يكون التسبيح بالأصابع؛ لِما رواه أحمد، والترمذي، قال النَّبيُّ ﷺ: «**عَلَيْكُنَّ بِالتَّهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّقْدِيسِ، وَلَا**

تَغْفُلْنَ فَتَنْسَيْنَ الرَّحْمَةَ، وَاعْقِدْنَ بِالْأَنَامِلِ فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ».

٥ ـ قراءة آية الكرسي.

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ قَرَأَ آيةَ الكُرْسي دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ مَكْتُوْبَةٍ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُوْلِ الجَنَّةِ إلا المَوْت**» (رواه النسائي وصححه المنذري).

٦ ـ قراءة المعوذات:

عن عُقْبَةَ بن عامر رضي الله عنه قال: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ» (رواه أبو داود وابن خزيمة وصححه).

وقت الفجر

فيه عِدَّة أعمال هي من هدي النَّبيّ ﷺ:

الأذان، وفيه عِدَّة سُنَن:

١ متابعة المؤذِّن

يُسَنَّ لمن سمع الأذان أن يقول مثل ما يقول المؤذِّن، إلا في الحيعلتين، فيقول: «**لا حول ولا قوة إلا بالله**».

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أَنَّهُ سمع النَّبيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ...**» (رواه مسلم).

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ. ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ. قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ. ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ. ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ. ثُمَّ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ. قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ. ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ**» (رواه مسلم).

- وعند التثويب لصلاة الفجر، فإن من تابع الأذان يقول مثل ما يقول المؤذن: «الصلاة خير من النوم».

قال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: عـــن ابن جريج أنه قال: «حُدِّثْتُ أنَّ النَّاس كانوا يُنصِتون للمؤذن إنصاتهم للقـــراءة، فلا يقول شـــيئًا إلا قالوا مثله، حتى إذا قال: حي على الصَّلاة. قالوا: لا حول ولا قوة إلا بالله».

٢ قول هذا الذِّكر بعد الشهادتين

يُسَنّ أن يقال بعد ما يقول المؤذن: «أشهد أن محمداً رســـول الله» الثانيـــة، ما جاء في حديث سعد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شـريكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضـيتُ بِاللهِ رَبّاً، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً، وَبِالإِسْلَامِ دِيناً، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ**» (رواه مسلم).

٣ الصلاة على النَّبيِّ ﷺ بعد الأذان

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِيَ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ له الشَّفَاعَةُ**» (رواه مسلم).

وأفضل أنواع الصلاة: الصلاة الإبراهيمية: «**اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم...**».

٤ قول الدعاء الوارد بعد الأذان

عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» (رواه مسلم).

٥ الدعاء بعد الأذان

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أَنَّ رَجُلاً قال: يَا رسولَ الله إِنَّ المُؤَذِّنِينَ يَفْضُلُونَنَا، فقال رسولُ الله ﷺ: «**قُلْ كَمَا يَقُولُونَ فإِذَا انْتَهَيْتَ فَسَلْ تُعْطَهُ**» (رواه أبو داود وحسنه ابن حجر)، ولحديث

أنس رضي الله عنه أنَّ النَّبيّ ﷺ قـــال: «**الدُعَاءُ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ لا يُرَدّ**» (رواه النسائي وصححه ابن خزيمة).

سُنَّة الفجر، وفيها عِدَّة سُنَن:

وقبـــل بيانهـــا لا بُدَّ مـــن بيان السُّـــنَن الرواتب، والسُّـــنَّة الراتبة هي: السُّنَّة الدائمة التابعـــة للفرائض، عن أُمِّ حَبِيبَـــةَ رضي الله عنها قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشـرةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ**» (رواه مســلم)، وأخرجه الترمذي، وزاد: «**أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْـرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْـدَ الْمَغْـرِبِ، وَرَكْعَتَيْـنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ**».

والأفضل أن تؤدَّى السُّنَن الرواتب في البيت؛ لحديث زيد بن ثابت رضي الله عنه أنَّ النَّبيّ ﷺ قال: «**فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ**» (رواه البخاري ومسلم)، وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ النَّبيّ ﷺ قال: «**اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُوراً**» (رواه البخاري ومسلم).

آكد السُّنَن الرواتب سُنَّة الفجر

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لَمْ يَكُنْ عَلَى شيءٍ مِنَ النَّوَافِلِ، أَشَدَّ مُعَاهَدَةً مِنْهُ، عَلَى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ» (متفق عليه).

وعنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا**»، وفي رواية: «**لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعاً**» (رواه مسلم).

قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولذلك لم يكن يدعها ـ أي: سُنَّة الفجر ـ هي والوتر، سفراً وحضراً، وكان في السَّفر يواظب على سُنَّة الفجر، والوتر أشد من جميع النوافل دون سائر السُّنَن، ولم ينقل عنه في السَّفر أنه ﷺ صلَّى سُنَّة راتبة غيرهما».

سُنَّة الفجر تختص بِعدَّة أمور:

أولاً: مشروعيتها في السَّفر والحضر كما ورد في الصحيحين، أمَّا غيرها من السُّنَن

الرواتب فالسُّنَّة تركها في السَّفَر كراتبة الظهر، والمغرب، والعِشَاء.

ثانياً: ثوابها خير من الدنيا وما فيها ـ كما تقدَّم ـ.

ثالثاً: يُسَنُّ تخفيفها؛ عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أنَّها كانت تقول: «كَانَ رَسُولُ اللهِ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، فَيُخَفِّفُ حَتَّى إني أقول: هَلْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ أَمْ لَا؟» (رواه البخاري ومسلم).

ولكن يُشترط: ألّا يكون هذا التخفيف مُخِلًّا بالواجب، أو يُفضي إلى أن ينقر صلاته، فيقع في المنهي عنه.

رابعاً: يُسَن أن يقرأ في سُنَّة الفجر، بعد

الفاتحة، في الركعة الأولى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾، وفي الثانية: ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

أو يقرأ بعد الفاتحة، في الركعة الأولى: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦] لحديث أبي هريرة عند مسلم.

وفي الثانية: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤]، لحديث ابن عباس عند

مسلم، وهذه من السُّنَن التي وردت على وجوه متنوعة، فمرَّة يأتي بهذه، ومرَّة بهذه.

خامساً: يُسَنّ الاضطجاع على الشِّق الأيمن، بعد سُنَّة الفجر؛ لحديث عائشة رضي الله عنها: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ» (رواه البخاري ومسلم).

الذهاب إلى المسجد، وفيه عِدَّة سُنَن:

وبما أنَّ صلاة الفجر هي أول صلاة في اليوم يذهب فيها الرجل للمسجد، فإنَّ للذهاب إلى المساجد أموراً يُسَنُّ أن يأتي بها:

١ يُسَنُّ التبكير بالذهاب إلى المسجد

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ**» (رواه البخاري ومسلم)، **والتهجير**: هو التبكير للصلاة.

وكان السَّلَف رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ يحرصون على التبكير للصلاة: عن سعيد بن المسيب قال: «ما أذَّن المؤذِّن منذ ثلاثين سنة إلا وأنا في المسجد»، وقال أيضاً: «ما سمعت تأذيناً في أهلي منذ ثلاثين سنة».

٢ أن يخرج من بيته متطهراً؛ لتكتب خطاه

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ:

«صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ، بِضْعاً وَعِشرينَ دَرَجَةً، وَذلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ، لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، فَلَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ، والْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ» (رواه مسلم).

٣ أن يخرج إلى الصلاة بسكينة، ووقار

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «إِذَا سَمِعْتُمْ الْإِقَامَةَ فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَلَا تُسرعُوا فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا» (رواه البخاري ومسلم).

٤ تقديم الرجل اليمنى عند دخول المسجد، وتقديم اليسرى عند الخروج منه

عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «من السُّنَّة إذا دخلت المسجد أن تبدأ برجلك اليمنى، وإذا خرجت أن تبدأ برجلك اليسرى» (رواه الحاكم وصححه).

٥ أن يقول الذِّكر الوارد عند دخول المسجد، وعند الخروج منه

عن أبي حميد، أو أبي أسيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقُلِ: اللّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ، فَلْيَقُلِ: اللّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ**» (رواه مسلم).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان إذا دخل المسجد قال: «**أعوذُ باللهِ العظيمِ، وبوجهِهِ الكريم، وسُلطانِهِ القديم، من الشَّيطانِ الرَّجيم**»...قال: «**فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ، قَالَ الشَّيْطَانُ: حُفِظَ مِنِّيْ سَائِرَ اليَوْمِ**» (رواه أبو داود وحسنه النووي).

٦ أن يُصلِّي ركعتين تحية للمسجد

وهذا إذا جاء مبكراً للصلاة، فإنه يُسَنّ له ألّا يجلس حتى يصلِّي ركعتين؛ لحديث أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ**» (رواه البخاري ومسلم).

ويكفي عن تحية المسجد السُّنَّة القَبْلِية للصلاة إن كان لها سُنَّة قبلية كالفجر، والظهر، أو سُنَّة الضحى إن دخل المسجد ضحى، أو الفرض؛ لأن المقصود من تحية المسجد: ألَّا يجلس حتى يُصلِّي؛ لِمَا في ذلك من عمارة المساجد بالصَّلاة، ولئلَّا يرتادها من غير صلاة.

٧ يُسَن للرجال المبادرة إلى الصَّف الأول، فهو أفضل الصفوف، وللنِّساء أفضلها آخرها

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيّ ﷺ قال: «**خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرهَا أَوَّلُهَا**» (رواه مسلم)، **خيرها**: أي أكثرها ثواباً وفضلاً، **وشرها**: أي أقلّها ثواباً وفضلاً.

وهذا الحديث فيما إذا صلَّى الرجال والنِّساء جماعة، وليس بينهما حائل من جدار ونحوه، فتكون خير صفوف النساء آخرها؛ لأنه أسترُ لهنَّ عن أعين الرجال.

ـ وأمَّا إذا كان بينهما حائل كجدار ونحوه، أو كما يكون في كثير من مساجدنا اليوم بأن يُخصَّص للنساء مُصلًّى مستقل ففي هذه الحالة تكون أفضل صفوف النِّساء أولها وهذا اختيار الشيخين ابن باز وابن عثيمين رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ؛ لانتفاء عِلَّة القُرب من الرِّجال؛ لأنَّ الحكم يدور مع عِلَّته وجوداً وعدماً، ولعموم فضل الصَّف الأول في أحاديثَ منها: حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّل، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي**

الْعَتَمَةِ ـ أي العِشَـــاء ـ **وَالصُّبْحِ، لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْواً**» (رواه البخاري ومسلم).

٨ يُسَنُّ للمأموم أن يكون قريباً من إمامه

عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لِيَلِنِـــي مِنْكُـــمْ أُولُـــو الأَحْـــلَامِ وَالنُّهَـــى**» (رواه مســـلم)، فقوله: «**لِيَلِنِـــي**»، أي: ليَقترب مني. وفي هذا دليل على أنَّ القرب من الإمام مطلوب في أي جهة كان.

ثم بعد ذلك يصلّي صلاة الفجر وتقدمت سنن الوضوء والصلاة.

ـ من السُّنَّة الجلوس بعد صلاة الفجر في المصلَّى حتى تطلع الشمس.

عن جابر بن سَــمُرَة رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْــرَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَناً» (رواه مسلم) أي مرتقعة.

ـ من الســنة أن يأتــي بــأذكار الصباح وسيأتي بيانها.

أذكار الصباح والمساء

وقت أَذْكَار الصَّباح والمساء

ووقتها يَبدأ من: طلــوع الفجر، فإذا أذَّن المــؤذِّن لصــلاة الفجــر بدأ وقــت أذكار الصباح، وينتهي بطلوع الشمس، ولا بأس أن يقولها بعد طلوع الشــمس، لا سـيما إن كان تركها لعذر؛ ولأنَّ ما بعد طلوع الشمس يُسمَّى صباحاً، ولأنه يُحصِّل بذلك فضـيلة الذكــر، وبركتــه، وهذا أفضل مــن تركها، وغفلته بقيَّة يومه.

وأما وقت أذكار المساء: فيبدأ بعد العصر إلى غروب الشمس، ولا بأس أن يقولها بعد غروب الشمس، لا سيما إن كان تركها لعذر، ولأنَّ ما بعد غروب الشمس يُسمَّى مساءً، ولأنَّه يحصِّل بذلك فضيلة الذكر، وبركته، وهذا أفضل من تركها، وغفلته بقيَّة ليلته.

أذكار الصباح، والمساء هي:

١ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» ١٠ مرات (رواه أحمد).

٢ «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلهِ وَالْحَمْدُ لِلهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُمَّ

إِنِّي أَسْـــأَلُكَ خَيْرِ مَا فِي هَـــذَا الْيَوم وَخَيْر مَا بعـــدِه، وَأَعُوذُ بِك مِنْ شـــر مَا فِي هَذا اليَوم وَشـــر مَا بَعْدِه، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَـــلِ، وَالْهَرَمِ، وَسُـــوءِ الْكِبَرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ الْقَبْرِ».

وفي المســـاء يقول: «أَمْســـينَا وَأَمْســـى الْمُلْـــكُ لِلّهِ، وَالْحَمْدُ لِلّهِ لَا إِلَـــهَ إِلَّا اللّهُ وَحْدَهُ لَا شـــريكَ لَهُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شـــرهَا وَشـــر مَا فِيهَا، اللَّهُـــمَّ إِنِّي أَعُـــوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَسُـــوءِ الْكِبَرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ الْقَبْرِ» (رواه مسلم).

٣ «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي، وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ» (رواه البخاري).

٤ «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ».

وَإِذَا أَمْسَى فَلْيَقُلْ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا وَبِكَ أَصْبَحْنَا وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ» (رواه أهل السنن).

٥ «اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ

الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ، وَأَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا، أَوْ أَجُرَّهُ إِلَى مُسْلِمٍ»، قال النَّبِيُّ ﷺ: «قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ» (رواه أحمد وأبو داود وغيرهما).

٦ «بِسْمِ اللهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ» ٣ مرات (رواه أحمد والترمذي وغيرهما).

٧ «رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا» ٣ مرات (رواه أحمد والترمذي وغيرهما).

٨ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي» (رواه أحمد وأبو داود وغيرهما).

٩ «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شر مَا خَلَقَ» (رواه أحمد والترمذي وغيرهما).

١٠ «أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَمِلَّةِ أَبِينَا

إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا، وَمَا كَانَ مِنْ الْمُشْرِكِينَ» (رواه أحمد).

وإذا أمسى يقول: «أمسينا على فطرة الإسلام...».

كل ما سبق من أذكار الصباح والمساء جاء في: رسالة للشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعنوان: «تُحفَة الأخيار ببيان جملة نافعة مما ورد في الكتاب والسُّنَّة من الأدعية والأذكار» فصلٌ في أذكار الصباح والمساء، وصحح أو حسّن هذه الأذكار.

١١ «يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ» (رواه النسائي وحسنه ابن حجر).

١٢ «حَسْبِيَ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرشِ الْعَظِيمِ» ٧ مرات (رواه أبو داود).

١٣ «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ» ٣ مرات. (رواه مسلم).

وقت الضُّحى

يُسَنُّ في وقت الضحى أن يُصلِّي العبد صلاة (الضحى)؛ لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: صِيامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيْ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ» (متفق عليه)، وأيضاً أوصى بها النَّبيُّ ﷺ أبا الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما عند مسلم، وأوصى بها أبا ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في سنن النَّسَائي.

وفي صحيح مسلم من حديث أَبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النَّبيِّ ﷺ قال: «**يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ**

أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِىءُ مِنْ ذلِكَ، رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى».

(**والسُّلَامى**): هي العظام المنفصل بعضها عن بعض.

وجاء في صحيح مسلم أيضًا من حديث عائشة رضي الله عنها بيان أنَّ كل إنسان خلق على ثلاثمائة وستين مَفْصِلًا، وأنَّ من جاء بهذا العدد من الصدقات فإنه يمشي يومئذٍ وقد زحزح نفسَه عن نار جهنم.

وقت صلاة الضحى:

يبدأ: وقت صلاة الضُّحى من: ارتفاع الشمس قدر رمح ـ أي بعد خروج وقت النَّهي.

وينتهي: قبيل الزَّوال ـ أي قبل دخول وقت الظهر بعشر دقائق تقريباً ـ.

عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه: قال النبي ﷺ: «**صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْصِر عَنِ الصَّلَاةِ حِيْنَ تَطْلُعَ الشَّمْسُ حتى تَرْتَفِعِ...، ثُمَّ صَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حتى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ، ثُمَّ أَقْصِر عَنِ الصَّلَاةِ، فإنَّه حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ...**» (رواه مسلم).

والأفضل أن تُصلى آخر وقت الضحى:

عن زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيّ ﷺ قال: «صَلَاةُ الأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الْفِصَالُ» (رواه مسلم).

قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «معنى تَرْمضُ: أي يشتد عليها حر الشمس، والفِصَال: هي أولاد الإبل، وهي من الصلوات التي فعلها آخر الوقت أفضل».

فضلها:

١ ـ أنَّها وصية النَّبيّ ﷺ لبعض الصحابة.

٢ ـ أنها تعدل ثلاثمائة وستين صدقة.

٣ ـ أنَّها علامة على أنَّ العبد أوَّاب ـ أي رجَّاع إلى ربه ـ، لا سيما إذا صلاها في وقتها الفاضل، وهو آخر الوقت.

٤ ـ أنها صلاة محضورة، مشهودة، تشهدها الملائكة عليهم السلام.

عدد ركعاتها:

أقلُّ صلاة الضحى: ركعتان؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين: «أوْصَانِيْ خَلِيْلِيْ بِثَلاث ـ وذكر منها ـ ورَكعتَيِ الضُّحى».

ـ ولا حدَّ لأكثرها؛ لحديث عائشة رضي الله عنها، ـ في صحيح مسلم ـ قالت: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعَاً، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللهُ».

وقت الظهر

فيه عِدَّة أمـور:

ـ صلاة سُنَّة الظهر القبلية، والبعدية.

وتقدَّم أنه يُشـرع قبل الظهر أربع ركعات، وبعدها ركعتين، كمـا دلَّ على ذلك حديث عائشة، وأم حبيبة.

ـ من السُّـنَة تطويل الركعـة الأولى من صلاة الظهر.

عن أبي سـعيد الخدريِ رضي الله عنه قال: «لَقَدْ كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى

الْبَقِيعِ، فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَأْتِي وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى، مِمَّا يُطَوِّلُهَا» (رواه مسلم).

فيُسنُّ للإمام أن يطوِّل الركعة الأولى من الظهر، وكذلك من صلَّى منفرداً، وكذلك المرأة في بيتها، وهذه من السُّنن التي قلّ العمل بها.

ـ يُسنُّ عند شِدَّة الحر تأخير صلاة الظهر حتى ينكسر الحر.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبيِّ ﷺ قال: «**إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ**» (رواه البخاري ومسلم) وفيح جهنم: هو غليانها وانتشار لهبها ووهجها.

قال شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإذا قدَّرنا مثلاً أنَّ الشمس في أيام الصيف تزول على الساعة الثانية عشرة، وأنَّ العصر على الساعة الرابعة والنِّصف تقريباً، فيكون الإبراد إلى الساعة الرابعة تقريباً».

والإبراد عام لمن يصلِّي في جماعة، ولمن يصلِّي وحده على الصحيح، وعليه يُسنُّ الإبراد للمرأة في بيتها أيضاً؛ لعموم حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وهو اختيار شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

ـ **وأما وقت العصر** فيُسنُّ للمسلم أن يأتي بأذكار المساء، وتقدم بيانها.

وقت المغرب

ـ من السُّنَّة كَفّ الصِّبيان أول المغرب

ـ من السُّنَّة إغلاق الأبواب أول المغرب، وذكر اسم الله تعالى.

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ ـ أَوْ: أَمْسَيْتُمْ ـ فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشيطَانَ يَنْتَشِر حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقُوا الأَبْوَابَ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ، فَإِنَّ الشيطَانَ لَا يَفْتَحُ بَاباً مُغْلَقاً»

(رواه البخاري ومسلم)، **وجُنْحُ الليل هو**: إقباله بعد غروب الشمس.

ـ من السنة أحياناً صلاة ركعتين قبل المغرب.

عن عبد الله بن مُغَفَّل المُزني رضي الله عنه عنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «**صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ**»، ـ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «**لِمَنْ شَاءَ**»، كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً. (رواه البخاري).

ـ من السنة صلاة ركعتين بين كل أذان، وإقامة.

وسواء كانت هاتان الركعتان راتبة كالفجر، والظهر، فإنه يكفي بصلاته الراتبة عن هاتين الركعتين، أو كأن يكون جالساً في المسجد،

ثم أذَّن المؤذِّن لصلاة العصر، أو العشاء فإن من السُّنَّة أن يقوم، ويصلي ركعتين.

عن عبد الله بن مُغَفَّل الْمُزَنِي رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ**» قالها ثلاثاً، قال في الثالثة: «**لِمَنْ شَاءَ**» (رواه البخاري ومسلم).

ـ يُكرَه النوم قبل العشاء.

عن أبي بَرْزَة الأسْلَميِّ رضي الله عنه: «أنَّ النَّبيّ ﷺ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخِّرَ الْعِشَاءَ، قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا» (رواه البخاري ومسلم)، لأنَّ في نومه سببًا في تفويت صلاة العِشاء.

يُكره الحديث، والمجالسة بعد صلاة العشاء

ففي حديث أبي بَرْزَةَ الأسْلَميِّ رضي الله عنه السَّابق: «وَكَانَ ـ أي النَّبيّ ﷺ ـ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا»، فإن كان حديثه لحاجة فلا كراهة حينئذ، وسبب الكراهة ـ والله أعلم ـ: أنَّ نومه يتأخر، فيُخَافُ منه تفويت الصبح عن وقتها، أو عن أولها، أو يفوته قيام الليل ممَّن يعتاده.

ـ السنة في صلاة العِشاء أن تؤخَّر، ما لم يكن في ذلك مشقة على المأمومين.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، حَتَّى ذَهَبَ عَامَّةُ اللَّيْلِ، وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى، فَقَالَ: «**إِنَّهُ لَوَقْتُهَا، لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي**» (رواه مسلم).

وعليه فالسُّنَّة في حق المرأة بما أنَّها لا ترتبط بجماعة أن تؤخِّر العِشَاء إذا لم يكن في ذلك مشقة عليها، وكذا الرجل إن لم يكن مرتبطاً بجماعة كأن يكون في طريق سفر، ونحوه.

من السنة قراءة سورة الإخلاص كل ليلة

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟**» قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ**» (رواه البخاري ومسلم).

سنن النَّوم

١ إغلاق الأبواب عند النوم

عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ إِذَا رَقَدْتُمْ، وَغَلِّقُوا الْأَبْوَابَ وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ، وَخَمِّرُوا الطَّعَامَ وَالشرابَ» (رواه البخاري ومسلم).

والعِلَّة من الأمر بإغلاق الأبواب: منع الشياطين من الدخول، كما تقدَّم في حديث جابر رضي الله عنه الآخر: «وَأَغْلِقُوا الأَبْوَابَ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ، فَإِنَّ الشيطَانَ لَا يَفْتَحُ بَاباً مُغْلَقاً» (رواه البخاري ومسلم).

٢ إطفاء النار قبل النوم

عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال النَّبيُّ ﷺ: «**لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ**» (رواه مسلم).

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: احْتَرَقَ بَيْتٌ عَلَى أَهْلِهِ بِالْمَدِينَةِ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا حُدِّثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَأْنِهِمْ قَالَ: «**إِنَّ هذِهِ النَّارُ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ**» (متفق عليه).

فيُحترز مثلاً من الأشياء التي ربما تؤثر على وسائل التدفئة؛ لقربها منها، فتكون سبباً في اشتعال الحريق ونحو ذلك؛ لأنَّ النَّار عدوٌّ كما أخبر النَّبيُّ ﷺ.

٣ الوضوء قبل النوم

عن البَرَاء بن عازب رضي الله عنه أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاة، ثُمَّ اضْطَجِعْ علَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ...**» (رواه البخاري ومسلم).

٤ نفض الفراش قبل الاضطجاع عليه

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي...**» (رواه البخاري ومسلم).

وداخلة الإزار، هي: طرفه الداخل الذي يلي الجسد، فإن تيسر وإلا ينفض فراشه بأي شيء.

٥ النوم على الشِّقِّ الأيمن

٦ وضع يده اليمنى تحت الخَّد الأيمن

عن البَراء بن عَازِبٍ رضي الله عنه، أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاة، ثُمَّ اضْطَجِعْ علَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ...**» (رواه البخاري ومسلم).

وعن حذيفة رضي الله عنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنْ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ...» (رواه البخاري).

٧ قراءة أذكار النوم

أذكار النوم

للنوم أذكار وردت في الكتاب والسنة:

١ فمِن الكتاب:

ـ قراءة آية الكرسي

لحديث أبي هريرة رضي الله عنه وقصته مع السارق من الزكاة، ففي الحديث قال أبو هريرة: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟**» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللهُ بِهَا، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ قَالَ: «**مَا هِيَ؟**» قُلْتُ: قَالَ لِي إِذَا أَوَيْتَ إِلَى

فِرَاشِـــكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْســـي مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾، وَقَالَ لِي: لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنْ اللهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَكَ شَـيطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ ـ وَكَانُوا أَحْرَصَ شَـيءٍ عَلَى الْخَيْرِ ـ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَـــذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟**» قَالَ: لَا. قَالَ: «**ذَاكَ شَـيطَانٌ**» (رواه البخاري معلقا ووصله النسائي).

ـ قراءة الآيتين الأخيرتين من سورة البقرة

عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُـــورَةِ الْبَقَرَةِ، فِي لَيْلَةٍ، كَفَتَاهُ**» (رواه البخاري

ومسلم)، والآيتان من آخر سورة البقرة ليستا من أذكار النَّوم على وجه الخصوص، وإنما ذِكرٌ يُقال في الليل، فمن لم يقرأهما بالليل، وتذكَّر ذلك عند نومه، فليقرأهما حينئذ.

ومعنى (كَفَتَاهُ): قيل: كفتاه من قيام الليل. **وقيل:** كفتاه من الشيطان.

وقيل: كفتاه من الآفات. والمعنى يحتمل الجميع كما قال النَّووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

ـ قراءة سورة الإخلاص، والمعوذتين، والنفث بها في الكَفَّين، ثم مسح الجسد بهما ثلاث مرَّات

عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى

فِرَاشِـــهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ فِيهِمَـــا ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ ثُـــمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» (رواه البخاري).

ويُستفاد من الحديث السَّابق: أنَّ النَّبيّ ﷺ كان يُطَبِّـــق هـــذه السُّـــنَّة كل ليلـــة؛ لقـــول عائشـــة رضي الله عنها: «كُلَّ لَيْلَةٍ»، وأنَّ مَن أراد تطبيق هذه السُّـــنَّة فإنه يجمع كفيه، ثم ينفث فيهما بالإخلاص والمعوذتين، ثم يمسح ما استطاع من جسده، مبتدئاً برأسه ووجهه، ويفعل ذلك ثلاث مرَّات.

ـ قراءة سورة الكافرون

عن نَوْفَل بن فَــرْوة رضي الله عنه: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال له: «**اقْرَأْ** ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ **ثُمَّ نَمْ عَلَى خاتِمَتِهَا، فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشـركِ**» (رواه أحمد وأبو داود وصححه ابن حجر).

٢ ومن السُّنَّة أدعية كثيرة، منها:

ـ «**بِاسْـمِكَ اللَّهُـمَّ أَمُـوتُ وَأَحْيَا**» (رواه البخاري ومسلم).

ـ «**اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسـي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَـا، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا، وَإِنْ أَمَتَّهَا فَاغْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْـأَلُكَ الْعَافِيَةَ**» (رواه مسلم).

ـ «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَر كُلِّ شَيءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيءٌ، وَأَنْتَ الآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ» (رواه مسلم).

ـ «بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ» (رواه البخاري ومسلم).

ـ «**الْحَمْدُ للهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَآوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِي**» (رواه مسلم).

ـ «**اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ**» (رواه أحمد وصححه الألباني).

ـ **التسبيح ٣٣، والتحميد ٣٣، والتكبير ٣٤.**

ولهذا أثر عظيم على قائله فهو يعطيه قوة في يومه.

عن عَلِي رضي الله عنه: أَنَّ فاطمة اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى فِي يَدِهَا، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبْيٌ، فَانْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ، وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ، فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ

بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا نَقُومُ، فَقَالَ النَّبِي ﷺ: «**عَلَى مَكَانِكُمَا**» فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِهِ عَلَى صَدْرِي، ثمَّ قَالَ: «**أَلَا أُعَلِّمُكُمَا خَيْراً مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، أَنْ تُكَبِّرَا اللهَ أَرْبَعاً وَثَلَاثِينَ، وتُسَبِّحَاهُ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَاهُ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ**»، وفي رواية: قال عليٌّ رضي الله عنه: «مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ» قِيلَ لَهُ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ قَالَ: «وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ» (رواه البخاري ومسلم).

- «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ،**

رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ».

وفي آخر الحديث قال النَّبيُّ ﷺ: «**وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، مُتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ**» (رواه البخاري ومسلم)، وفي رواية لمسلم: «**وَإِنْ أَصْبَحْتَ، أَصْبَحْتَ عَلَى خَيْرٍ**».

ومما يجدر التنبيه إليه: ذكرٌ هو سببٌ في فضلٍ عظيم، امتن به العلي العظيم جل جلاله، وهو ما جاء في صحيح البخاري، من حديث شدادِ بن أوْس رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ: «**سَيِّدُ الِاسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا**

إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَــا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِــكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»، قَالَ: «وَمَنْ قَالَهَا مِــنْ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِــيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْــلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْــلَ أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِــنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

(رواه البخاري).

سُنَن فيما يراه النائم

ما يراه النائم لا يخلو مــن ثلاث أحوال جاءت في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم:

١ ـ رؤيا صالحة، وهي بشرى من الله عَزَّ وَجَلَّ، ولها آداب ستأتي.

٢ ـ رؤيا تَحزين، وهي من الشيطان، ولن تضر العبد إذا امتثل آدابها وستأتي.

٣ ـ أن يرى ما حدَّث به نفسه قبل نومه، فليست بشيء.

عن أبي سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: إِنْ كُنْتُ لأَرَى الرؤْيَا تُمْرِضُنِي، قَالَ فَلَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ، فَقَالَ: وَأَنَا كُنْتُ لأَرَى الرُّؤيَا فَتُمْرِضُنِي، حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتْفِلْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثاً، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ شر**

الشـيطَانِ وَشـرهَا، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَداً فَإِنَّهَا لَنْ تَضـرهُ».

وفي رواية: «**الرُّؤْيَـا الصَّالِحَةُ مِنْ اللهِ، وَالْحُلُمُ مِنْ الشـيطَانِ، فَـإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلُمًا يَخَافُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَـارِهِ وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِـنْ شـرهَا فَإِنَّهَا لَا تَضـرهُ**» (رواه البخاري ومسلم).

وفي حديث جَابِرٍ رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**وَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشـيطَانِ ثَلَاثاً، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ**» (رواه مسلم).

وفي حديث أَبي سعيد الخُدريِّ رضي الله عنه: «**إِذَا رَأَى أَحَدُكُـمْ الرُّؤْيَـا يُحِبُّهَا فَإِنَّهَـا مِنْ اللهِ فَلْيَحْمَدْ اللهَ عَلَيْهَا**» (رواه البخاري).

ـ وتحصَّل من الأحاديث السابقة:

١) أنَّ من رأى رؤيا حسنة، فإنه يُسَنُّ له أن يفعل ما يلي:

أولاً: أن يحمد الله عليها؛ لأنها منه ـ سبحانه ـ.

ثانياً: أن يخبر بها، ولا يخبر بها إلا من يحب.

٢) وأنَّ من رأى رؤيا يكرهها، فإنه يُسَنُّ له أن يفعل ما يلي:

أولاً: يتفل، أو ينفث عن يساره ثلاثاً.

ثانياً: أن يستعيذ بالله تعالى من الشيطان، ومن شر ما رأى ثلاثاً، بأن يقول: «أعوذ بالله من الشيطان ومن شرها» (٣ مرات).

ثالثاً: ألا يخبر بها أحداً، فإن فعل ذلك، فإنها لا تضره كما أخبر النَّبيُّ ﷺ، وإن زاد على ذلك بأن:

رابعاً: يتحوَّل عن جنبه الذي نام عليه، فإن كان مستلقياً على ظهره فلينم على جنبه، وهكذا.

خامساً: أن يقوم فيصلِّي ركعتين.

من استيقظ بالليل، فإنه يُسنُّ له قول هذا الذكر:

وهو ما جاء في حديث عُبادَة بن الصامت رضي الله عنه عنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «**مَنْ تَعَارَّ مِنْ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ**

عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلهِ، وَسُبْحَانَ اللهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا اسْتُجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ» (رواه البخاري).

قال ابن الأثير رَحِمَهُ اللهُ: «**مَن تَعارَّ منَ الليلِ**». أي هبَّ من نومه، واستيقظ.

وفي هذا الحديث بشارتان عظيمتان، لمن استيقظ من نومه ليلاً وقال: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلهِ، وَسُبْحَانَ اللهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ**».

الأولى: إن قال: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي**»، أو دعا فإنَّ دعوته مستجابة.

الثانية: إن قام فتوضأ، وصلَّى فصلاته مقبولة.

فالحمد لله الذي منَّ علينا بهذه الفضائل والمنح، ونسأله التوفيق للعمل والإخلاص فيه.

وبهذه السُّنَّة ننتهي من عرض **السُّنَن الموقوتة**؛ لأنَّ ما بعدها هي سُنَن: الاستيقاظ من النوم، التي بدأنا بها وأولها السِّواك، وقول: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**».

القِسمُ الثَّاني

السُّنَن غَيْر المَوْقُوتَة

هي القسم الثاني من السنن اليومية، وهذا النوع من السنن بابه واسع، وهو كثير، ومنه ما يختلف باختلاف الأحوال، والأشخاص، والأماكن، والأوقات.

والمقصود السنن التي تتكرر في اليوم والليلة سائلاً الله تعالى التوفيق والسداد.

- **وأول شيء في هذا القسم: سنن الطعام.**

سُنَن الطعام

١ التسمية أول الطعام

عن عمرَ بن أبي سلمةَ رضي الله عنه يقولَ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا غُلَامُ سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ**»، فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ (رواه البخاري ومسلم).

وإذا نسي التسمية: فإنه يُسنُّ أن يقول إذا تذكَّرها: «**بسم الله أوله وآخره**».

عن عائشة رضي الله عنها، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إذَا أكَلَ أحَدُكُم فَلْيَذْكُرِ اسْمَ الله، فإنْ نَسي أنْ يَذْكُرَ اسْمَ الله في أوَّلِهِ، فَلْيَقُلْ: بِسْمِ الله أوَّلَهُ وَآخِرَهُ**» (رواه أبو داود وصححه الألباني).

وكذلك دلّ الحديث: على أن الإنسان يأكل بيمينه حتى لا يشابه الشيطان، فالمسلم إذا لم يُسمِّ شاركه الشيطان في طعامه، وإذا أكل أو شرب بشماله شابه الشيطان بذلك؛ لأن الشيطان يأكل ويشرب بشماله.

عن عبد الله بن عُمَرَ رضي الله عنهما: أَن رسول الله ﷺ قَالَ: «**لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا، فإِنَّ الشَّيطَانَ يَأْكُلُ بِشِمالِهِ**

وَيَشْـــرَبُ بِهَا». قَالَ: وَكَانَ نَافِـعٌ يَزِيدُ فِيهَا: «**وَلَا يَأْخُذُ بِهَا وَلَا يَعْطِي بِهَا**» (رواه مسلم).

- والشـــيطان حريـــص علـــى دخول البيوت؛ ليبيت فيها، ويشارك أهلها الطعام والشـــراب، عن جابر بن عبـــد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنَّه سمع النَّبِيَّ ﷺ يقول: «**إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللهَ عِنْـــدَ دُخُولِهِ وَعِنْـــدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشـــيطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَـــاءَ، وَإِذَا دَخَـــلَ فَلَمْ يَذْكُـــرِ اللهَ عِنْـــدَ دُخُولِـــهِ، قَالَ الشـــيطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ**» (رواه مسلم).

٢ الأكل مما يلي

لما سبق من حديث عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه وفيه قول النبي ﷺ: «**وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ**».

٣ أخذ اللقمة الساقطة، وإماطة ما بها من أذى، وأكلها

عن جَابِرٍ رضي الله عنه قال: سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: «**إِنَّ الشَّيطَانَ يَحْضر أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شيءٍ مِنْ شَأْنِهِ، حَتَّى يَحْضرهُ عِنْدَ طَعَامِهِ، فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمُ اللُّقْمَةُ فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذَىً، ثُمَّ لْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدَعْهَا لِلشيطَانِ، فَإِذَا فَرَغَ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ،**

فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِـي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ» (رواه مسلم).

والمتأمـل للحديـث يجد الشـيطان حريصـاً على مشـاركة الإنسـان في كل أموره؛ لينزع البركة من حياته، ويفسد عليه كثيراً من شأنه، ومما يدلّ على حرصه على ملازمة العبد في كل أمـوره قوله ﷺ: «**إِنَّ الشـيطَانَ يَحْضـر أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شـيءٍ مِنْ شَأْنِهِ**»

٤ لعق الأصابع

أي لحسـها بطرف لسـانه، فالسُّـنَّة أن يلعقهـا، أو يُلعِقْها غيره كزوجتـه مثلاً، بل

السُّنَّة ألَّا يمسح ما يعلق بيده بمنديل، ونحوه حتى يلعقها.

ويدلّ عليه: حديث جابر رضي الله عنه السابق.

وفي الصحيحين من حديث ابن عبّاس رضي الله عنهما أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «**إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا، أَوْ يُلْعِقَهَا**».

٥ سَلْتُ القَصْعَة

والمقصود مِن سَلْتُ القَصْعَة: تنظيف الآكل حافته من الطعام، **فمثلاً**: من يأكل أرزاً، فإن السُّنَّة ألّا يُبْقِي شيئاً في حافته التي يأكل منها، فيمسح ما بقي في حافته، ويأكله، فقد تكون البركة في هذا المتبقي.

عن أنس رضي الله عنه قال: «وَأَمَرَنَا ـ أيّ: النَّبيّ ﷺ ـ أَنْ نَسْلُتَ الْقَصْعَةَ» رواه مسلم، وفي رواية له من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «**وَلْيَسْلُتْ أَحَدُكُمُ الصَّحْفَةَ**».

قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله: «بمعنى: أن تتبع ما علق فيه من طعام بأصابعك، وتلعقها، فهذا أيضاً من السُّنَّة التي غفل عنها كثير من الناس مع الأسف حتى من طلبة العلم أيضاً».

٦ الأكل بثلاث أصابع

وهذا فيما يُحمل بثلاث أصابع كالتمر مثلاً؛ لحديث كَعْبِ بْنِ مالك رضي الله عنه قال: «كَانَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ، وَيَلْعَقُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَهَا» (رواه مسلم).

٧ مِن السُّنَّةِ شرب الإناءِ على ثلاث دفعات، والتّنفس بعد كل واحدة.

عن أَنَسٍ رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشرابِ ثَلَاثاً، وَيَقُولُ: «**إِنَّهُ أَرْوَى، وَأَبْرَأُ، وَأَمْرَأُ**»، قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: «فَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشرابِ ثَلَاثاً» (رواه البخاري ومسلم).

ـ وأما التنفس داخل الإناء فمكروه.

عن أبي قَتادة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا شربَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ**» (رواه البخاري ومسلم).

٨ حمد الله تعالى بعد الطعام

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا**» (رواه مسلم).

وللحمد صيغ متنوعة، منها:

أ ـ «**الْحَمْدُ لِلهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ غَيْرَ مَكْفِيٍّ، وَلَا مُوَدَّعٍ، وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبَّنَا**» (رواه البخاري).

ب ـ «**الْحَمْدُ لِلهِ الَّذِي كَفَانَا وَأَرْوَانَا غَيْرَ مَكْفِيٍّ، وَلَا مَكْفُورٍ**» (رواه البخاري).

(**غيرَ مَكفِيٍّ**): أي: غير محتاج إلى أحد،

فهو الذي يطعم عباده ويكفيهم، (**ولا مُودَّع**): بفتح الـــدال، وتشـــديدها، أي: غير متروك، (**كَفَانَا**): من الكفاية، و(**أَرْوَانَـــا**): من الرِيّ، (**وَلَا مَكْفُورٍ**): أي: مجحود فضله ونعمته.

٩ من السنة الاجتماع على الطعام

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يقول: سِـــمِعْتُ رَسُـــولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**طَعَـــامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الِاثْنَيْنِ يَكْفِي الأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ**» (رواه مسلم).

١٠ مِن السُّنَّة مدح الطعام إذا أعجبه

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الأُدُمَ، فَقَالُـــوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ، فَدَعَا بِهِ،

فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ وَيَقُولُ: «**نِعْمَ الأُدُمُ الْخَلُّ. نِعْمَ الأُدُمُ الْخَلُّ**» (رواه مسلم)، والخَلُّ من أنواع الإدام عندهم وهو حلو ليس بحامض، كالخل الذي عندنا اليوم.

قال شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا أيضاً من هدي النَّبيّ ﷺ أنه إذا أعجبه الطعام أثنى عليه، وكذلك مثلاً لو أثنيت على الخبز، قلت: نعم الخبز خبز بني فلان، أو ما أشبه ذلك، فهذا أيضاً سُنَّة الرسول ﷺ».

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: «مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ وَإِلَّا تَرَكَهُ».

١١ الدعاء لصاحب الطعام

عن عبد الله بن بُسر رضي الله عنه قال: نَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَبِي، قَالَ: فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَاماً وَوَطْبَةً، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ أُتِيَ بِتَمْرٍ فَكَانَ يَأْكُلُهُ، وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، وَيَجْمَعُ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى، ثُمَّ أُتِيَ بِشرابٍ فَشربَهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ، قَالَ فَقَالَ أَبِي، وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ: ادْعُ اللهَ لَنَا، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ، وَاغْفِرْ لَهُمْ، وَارْحَمْهُمْ**» (رواه مسلم).

و(**الوَطْبَة**): هي الحيس الذي يجمع التمر البرني، والأقط المدقوق، والسمن.

١٢ استحباب أن يسقي الشارب مَن على يمينه قبل يساره

والمقصود: أنه إذا شرب فمن السُّنَّة أن يعطي مَن على يمينه قبل شماله؛ لحديث أَنَسِ بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي دَارِنَا، فَاسْتَسْقَى، فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً، ثُمَّ شُبْتُهُ مِنْ مَاءِ بِئْرِي هَذِهِ، قَالَ: فَأَعْطَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللهِ، وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ، وَعُمَرُ وِجَاهَهُ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ مِنْ شَرْبِهِ، قَالَ عُمَرُ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ، يَا رَسُولَ اللهِ يُرِيهِ إِيَّاهُ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللهِ الأَعْرَابِيَّ، وَتَرَكَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«**الأَيْمَنُــونَ، الأَيْمَنُونَ، الأَيْمَنُــونَ**»، قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: «**فَهْيَ سُنَّةٌ، فَهْيَ سُنَّةٌ، فَهْيَ سُنَّة**» (رواه البخاري ومسلم).

١٣ يُســنُّ لســاقي القوم أن يكون آخرهم شــرباً

عن أبي قتادة رضي الله عنه في حديث طويل قال: ... فَجَعَلَ رَسُــولُ اللهِ ﷺ يَصُبُّ وَأَسْــقِيهِمْ، حَتَّى مَا بَقِيَ غَيْرِي، وَغَيْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ ثُمَّ صَبَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «**اشــربْ**»، فَقُلْتُ: لَا أَشــربُ حَتَّى تَشــربَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**إِنَّ سَــاقِيَ الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شــرباً**»، قَالَ: فَشــربْتُ وَشــربَ رَسُولُ اللهِ. (رواه مسلم).

١٤ من السنة لمن شرب لبناً أن يتمضمض بعده

ومن السُّنَّة لمن شـرب لبناً أن يتمضمض بالماء بعد شـربه للبن؛ ليزيل ما في فمه من الدسم الذي يكون من اللبن.

عن ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شـــربَ لَبَناً، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَتَمَضْمَـــضَ، وَقَالَ: «**إِنَّ لَهُ دَسَماً**» (رواه البخاري ومسلم).

١٥ من الســنة تغطية الإناء والسقاء، وذكر اسم الله تعالى عند قدوم الليل

عن جابر بْنِ عبد الله رضي الله عنهما قَالَ: سَـــمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**غَطُّوا الإِنَاءَ، وَأَوْكُوا**

السِّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءٌ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذلِكَ الْوَبَاءِ» (رواه مسلم)، وعند البخاري من حديث جابرٍ رضي الله عنه أيضاً: **«وَأَوْكُوا قِرَبَكُمْ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ، وَخَمِّرُوا آنِيَتَكُمْ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضُوا عَلَيْهَا شيئًا»**.

سُنَنَ في السلام، واللِّقاء، والمجالسة

١ من السُّنَّة: إلقاء السلام

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ**»، قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ**» (رواه مسلم).

ـ وأمَّا ردُّه فهو: واجب؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٨٦]. والأصل

في الأمر الوجوب ما لم يصرفه صارف، ولا صارف له هنا، والإجماع منعقد على وجوب رد السلام.

وأفضل لفظ بالسَّلام، والرّدّ، وأكمله، الانتهاء إلى: (وبركاته) فيقول: (السلام عليكم ورحمة الله وبركاته)، فإن هذه أحسن تحية وأكملها.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكان هديه ـ أي النَّبي ﷺ ـ انتهاء السَّلام، إلى: (وبركاته)».

وإفشاء السلام: سُنَّة مرغَّب فيها، لها فضل عظيم؛ لحديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَ**

لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَـــيءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَينَكُمْ» (رواه مسلم).

٢ استحباب تكرار السلام ثلاثاً، إن دعت الحاجة لذلك

كأن يشك في سماع المُسَلَّم عليه حينما سلَّمَ عليه أول مرَّة؛ فيستحب أن يُكرِّر السلام مرتين، وإن لم يسمع فثلاثاً، وكذا إذا دخل على جمـــع كثير، كأن يدخـــل على مجلس كبير، فيه جمع كثير، فلو ســـلَّم مرَّة في أول دخوله لم يسمعه إلا من كان أول المجلس، فيحتاج إلى أن يُســـلِّم ثلاثاً؛ مـــن أجل أن يستوعب جميع مَن في المجلس.

عن أنس رضي الله عنه عنِ النبـــيِّ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا

تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا؛ حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا» (رواه مسلم).

وفي الحديث دلالة على سنيَّة إعادة الكلمة ثلاثاً إذا دعت الحاجة للتكرار، كأن يتكلم ولا تفهم عنه الكلمة، فيُسنُّ أن يكرِّرها، فإن لم تُفهم كرَّرها الثالثة.

٣ من السُّنَّة تعميم السلام على من عرفت، ومن لم تعرف

عن عبد الله بن عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَيُّ الإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «**تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ**» (رواه البخاري ومسلم).

٤ السُّنَّة أن يكون ابتداء السلام ممن جاءت السُّنَّة بابتدائه

عن أبي هريرة رضي الله عنه يقول: رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشي، والمَاشي عَلَى القَاعِدِ، وَالقَلِيلُ عَلَى الكَثِيرِ**» (رواه أحمد وصححه الألباني).

وفي رواية للبخاري: «**يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ**».

٥ من السُّنَّة السلام على الصِّبيان

عن أنس بن مالك رضي الله عنه: «أَنَّهُ كَانَ يَمْشي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ» (رواه البخاري ومسلم).

وفي السَّلام على الصبيان: حملٌ للنَّفس على التواضع، وتعويد للصبيـــان على هذه الشعيرة، وإحياؤها في نفوسهم.

٦ من السُّنَّة السَّلام عند دخول البيت

وهذا يدخـــل في عموم السَّـــلام، وذلك بعدما يستاك؛ لأنَّ السِّـــواك سُنَّة عند دخول المنزل، وهذا هو الموضع الرابع من مواضع تأكُّد سنيَّة السواك؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بِالسِّوَاكِ» (رواه مسلم)، فإذا بدأ بيته بالسِّواك دخل وسلَّم على أهل البيت، حتـــىٰ إن بعض أهل العلم قال: من السُّنَّة أن تســـلِّم إذا دخلت أي بيت ولو لم يكـــن فيه أحد؛ لعمـــوم قوله تعالى:

﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١].

قال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ويدخل في عموم إفشاء السَّلام على النفس لمن دخل مكاناً ليس فيه أحد؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ ...﴾...».

فائدة

تحصَّل مما سبق أنه يُسَنُّ عند دخول المنزل ثلاث سُنَن:

الأولى: ذكر اسم الله تعالى لا سيما ليلاً.

لحديث جابر بْنِ عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّه سمع النَّبيَّ ﷺ يقول: «**إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ**

اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ. وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، وَالْعَشَاءَ» (رواه مسلم).

الثانية: السِّواك؛ لحديث عائشة رضي الله عنها عند مسلم، وقد تقدَّم.

الثالثة: السَّلام على أهل البيت.

٧ من السُّنَّة خفض الصوت بالسَّلام، إذا دخل على قوم، وفيهم نائمون

وهكذا كان يفعل النَّبي ﷺ، كما في حديث المقداد بن الأسود رضي الله عنه، قال:

«.. فَكُنَّا نَحْتَلِبُ فَيَشْرَبُ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنَّا نَصِيبَهُ، وَنَرْفَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَصِيبَهُ، قَالَ: فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُسَلِّمُ تَسْلِيماً لَا يُوقِظُ نَائِماً، وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ» (رواه مسلم).

٨ من السُّنَّة تبليغ السَّلام

كأن يقول لك شخص: «سلِّم لي على فلان»، فإنَّ من السُّنَّة أن توصِّل هذا السَّلام لصاحبه؛ لحديث عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لها: «**إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ**» قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ. (رواه البخاري ومسلم).

ففي الحديث إيصال السَّلام لصاحبه؛ كما أوصل النَّبيُّ ﷺ سلام جبريل عليه السلام

لعائشة رضي الله عنها، ويؤخذ من الحديث أيضاً سنيَّة بعث السَّلام مع الغير.

٩ السَّلام عند دخول المجلس، وعند مفارقته أيضاً

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رَسولُ الله ﷺ: «**إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى المَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ، فإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فلَيْسَتِ الأولَى بِأَحَقَّ مِنَ الآخِرَةِ**» (رواه أبو داود والترمذي وحسنه).

١٠ تُسَنُّ المصافحة مع السَّلام عند اللُّقيا

وعلى هذا عمل الصحابة رضي الله عنهم؛ لحديث قَتادةَ رضي الله عنه قال: قُلْتُ لِأَنَسٍ: أَكَانَتِ الْمُصَافَحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: «نَعَمْ» (رواه البخاري).

١١ يُسَنُّ التبسّم، وطلاقة الوجه عند اللقاء

عن أَبِي ذَرّ رضي الله عنه قال: قال لي النَّبيُّ ﷺ: «**لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شيئاً، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ**» (رواه مسلم)، وعند الترمذي من حديث أبي ذَرّ رضي الله عنه أيضًا قال رسول الله ﷺ: «**تَبَسُّمُكَ في وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ**».

١٢ تُسَنُّ الكلمة الطيبة فهي صدقة

وسواء كانت عند اللقاء، أو المجالسة، أو في أي حال، فالكلمة الطيبة صدقة.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ**» (رواه البخاري ومسلم).

وكثيراً ما يجري على ألسنة الناس كلامٌ طيبٌ، لو احتسبوه لأُجروا على ذلك كثيراً، وأخذوا من هذه الصدقات بحظ وافر.

قال شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كلمة طيبة مثل أن تقول له: كيف أنت؟ كيف حالك؟ كيف إخوانك؟ كيف أهلك؟ وما أشبه ذلك؛ لأن هذه من الكلمات الطيبة التي تدخل السرور على صاحبك، كل كلمة طيبة فهي صدقة لك عند الله، وأجر، وثواب».

١٣ استحباب ذكر الله تعالى في المجلس

والأحاديث في فضائل مجالس الذكر، والحث عليها كثيرة، ومن ذلك حديث

أبي هريرة رضي الله عنه ـ الطويل ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**إِنَّ لِلهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللهَ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ، قَالَ: فَيَحُفُّونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا...**» (رواه البخاري ومسلم).

وجاء في السُّنَّة ما يدل على ذمِّ المجالس التي لا يُذكر الله سبحانه فيها، ومن ذلك: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قالَ: قال رسول الله ﷺ: «**مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لا يَذْكُرونَ اللهَ فِيهِ، إِلَّا قَامُوا عنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وكَانَ لَهُمْ حَسرةً**» (رواه أحمد وأبو داود وصححه الألباني).

١٤ يُسَنُّ ختم المجلس بـ: (كفارة المجلس)

عن أَبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ جَلَس في مَجْلِسٍ فَكثُرَ فيهِ لَغَطُهُ فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أن لَا إِلَهَ إِلّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ إِلّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ في مَجْلِسِهِ ذَلِكَ**» (رواه أبو داود والترمذي وقواه ابن حجر).

سُنن في اللّباس والزِّينة

من السُّنَّة التَّيامن في التَّنعُّل

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ لِيَكُنْ الْيُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ**» (رواه البخاري).

وجاء عند مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً، أَنَّ رسول الله ﷺ قَالَ: «**إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ**

بِالشِّـــمَالِ، وَلْيُنْعِلْهُمَا جَمِيعـــاً، أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعـــاً». وفي لفظ آخر لمســـلم: «**لَا يَمْشِ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعاً، أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعاً**».

ففي هذين الحديثين، ثلاث سُنَن:

١ ـ أن يبدأ باليمنى عند لبس النعال.

٢ ـ أن يبدأ باليســرى عند نزع النعال.

٣ ـ أن يلبس النعلين جميعاً، أو يخلعهما جميعاً، بحيث لا يمشـــي بنعل واحدة، بل جاء النهي عن المشـي بنعل واحدة، كما في الرواية الأخرى: «**لَا يَمْـــشِ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَة**».

من السُّنَّة الصلاة بالنعال

عن سعيد بن يزيد رضي الله عنه قال: سألتُ أنس بن مالك رضي الله عنه: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» (رواه البخاري ومسلم).

وجاء في سنن أبي داود حديث شَدَّاد بن أَوْسٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**خَالِفُوا الْيَهُودَ، فإِنَّهُمْ لا يُصَلُّونَ في نِعَالِهِمْ، وَلَا خِفَافِهِمْ**».

ولا تطبق هذه السنة في المواضع التي يترتب على تطبيقها مفسدة كتلويث السجاد، أو استنكار بعض العوام ونزاعهم ، فدرء المفسدة حينئذٍ مُقدّم.

مِن السُّنَّة لبس البياض من الثياب

عن ابن عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: «**الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُم الْبَيَاضَ فإنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكم، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُم**» (رواه أبو داود والترمذي وصححه الألباني).

قال شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «وهو شامل للبس الثياب البيض: القمص، والأُزر، والسراويل، كلها مما ينبغي أن تكون من البياض، فإنه أفضل، ولكن لو أنه لبس من لون آخر فلا بأس، بشرط ألَّا يكون مما يختص لبسه بالنساء».

من السُّنَّة استعمال الطِّيب

عن أَنَسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا: النِّسَاءُ، وَالطِّيبُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ**» (رواه أحمد والنسائي وصححه الألباني).

- **وكان يَكرَه ﷺ أن توجد منه ريح كريهة:** فقد جاء عند البخاري في حديث طويل عن عائشة رضي الله عنها قالت: «وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ الرِّيحُ».

أي: الريح غير الطيبة.

أطيب الطيب: المسك

عن أبي سعيد الخُدْرِيِ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسرائِيلَ، حَشَتْ خَاتَمَهَا مِسْكاً، وَالْمِسْكُ أَطْيَبُ الطِّيبِ». (رواه مسلم). ورواه أبو داود بلفظ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَطْيَبُ طِيبُكُمُ المِسْكُ**».

فالأفضل للمسلم أن يتطيَّب بأفضل ما يجد، وهكذا كان النبي ﷺ يتطيب عند إحرامه بأطيب ما يجد فعَن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ، يَتَطَيَّبُ بِأَطْيَبِ مَا يَجِدُ» (رواه مسلم).

- **يُكْرَه ردُّ الطيب.**

عن أَنــسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ» (رواه البخاري).

- **ويتأكد استعمال الطيب في مواضع منها:**

١ يوم الجمعة:

عن أبي سعيدٍ رضي الله عنه قال: قال رسول اللهِ ﷺ: «**الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَأَنْ يَسْتَنَّ، وَأَنْ يَمَسَّ طِيبًا إِنْ وَجَدَ**» (رواه البخاري ومسلم)، **ويَستَن**: أي: يستاك، وهذا هو الموضع الخامس من مواضع تأكّد السَّواك.

وعند مسلم بلفظ: «**وَيَمَسُّ مِنَ الطِّيبِ**

مَا قَدَرَ عَلَيْهِ»، وفي لفظ له أيضـــاً: «**وَلَوْ مِنْ طِيبِ الْمَــرْأَةِ**». أي: من طيـــب امرأته، وفي هذين اللفظين زيادة تأكيد على اســـتحباب استعمال الطيب للجمعة، ومن أهل العلم من اســـتحب التطيَّب للعيدين أيضاً، قياساً على الجمعة، وأمَّا من حيث الاستدلال فلا أذكر دليلاً يصحَّ في هـــذا ـ والله أعلم ـ، لكنه من عموم التجمل المرغَّب فيه يوم العيد.

٢ المرأة حينما تطهر من حيضها:

عن عائشـــة رضي الله عنها أَنَّ امرأةً سألتِ النَّبيَّ ﷺ عن غســـلها من المَحِيـــضِ فبَيَّـــن لها كيفَ تَغتَسِلُ قال: «**خُذي فِرْصَةً مِن مِسْكٍ فتَطهَّري**

بها»، قالت: كيفَ أَتَطهَّرُ؟ قال: «**تَطهَّري بها**». قالت: كيف؟ قال: «**سُبحانَ اللهِ، تَطهَّري**»، فاجْتَبذْتُها إِليَّ فقلتُ: تَتَبَّعي بها أثرَ الدَّمِ. (رواه مسلم).

فائدة

يؤخذ من الحديث السابق، وقول النَّبيَّ ﷺ: «**سُبحانَ اللهِ، تَطهَّري**» مشروعية التسبيح عند التعجب و(سبحان الله) تأتي للتعجب، وتأتي للإنكار، وكان النَّبيّ ﷺ إذا تعجب من شيء قال: (سبحان الله).

ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النَّبيُّ ﷺ لأبي هريرة رضي الله عنه حينما أجنب،

وكَــرِه أن يُجالس رســول الله ﷺ على تلك الحال: «**سُبْحَانَ اللهِ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجَسُ**».

وفــي الصحيحيــن لمَّــا مــرَّ رجلان بالنَّبــيِّ ﷺ ومعــه امرأة قــال لهمــا: «**عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ**» فَقَالَا: سُبْحَانَ اللهِ يَا رَسُولَ اللهِ.

وكذلك التكبيــر يأتــي للتعجب، ففي الصحيحين سأل عمــرُ رضي الله عنه النَّبيَّ ﷺ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَلَّقْتَ نِسَــاءَكَ؟ قَالَ: «**لَا**»، قُلْتُ: اللهُ أَكْبَرُ.

وكذلك ما جاء عنــد الترمذي، وصححه حينما قالوا: يَا رَسُــولَ اللهِ اجْعَــلْ لَنَا ذَاتَ

أَنْــوَاطٍ، كَمَــا لَهُــمْ ذَاتُ أَنْــوَاطٍ، فقــال رسول الله ﷺ: «**اللهُ أَكْبَر إِنَّهَا السَّنَن**».

فالتكبيــر، والتســبيح، مشــروعان عنــد التعجب، ومن أهل العلــم من كَرِه التكبير عند التعجب، وهو قول مرجوح، وقد بوَّب البخاري فــي صحيحه: «بــاب: التكبير والتَّســبيح عند التَّعجب»، وقال النَّووي في الأذكار: «بابُ جَواز التَّعجُّب بلفظ التَّسبيحِ والتَّهليلِ ونحوهما».

٣ قبل الدخول في الإحرام:

عــن عائشــة رضي الله عنها قالــت: «طَيَّبْــتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِحُرْمِهِ حِينَ أَحْرَمَ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ» (رواه البخاري ومسلم)، ففيه

استحباب التطيّب عند الإحرام للحج، أو العمرة، واستحبابه قبل طواف الإفاضة لمن تحلل التحلل الأول.

٤ تطييب الميّت:

عن أُمِّ عطيَّة رضي الله عنها قالت: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ، فَقَالَ: «**اغْسِلْنَهَا ثَلاثاً، أَوْ خَمْساً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذلِكَ، إِنْ رَأَيْتُنَّ ذلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُوراً، أَوْ شيئاً مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فآذِنَّنِي**»، فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ، فَقَال: «**أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ**» (رواه البخاري ومسلم)، والكافور: أخلاط من الطيب.

من السُّنَّة التيمُّن عند ترجيل الشَّعَر

والمقصود بترجيل الشعر هو: تمشيطه، فإنَّ مِن السُّنَّة أن يبدأ بالجهة اليمنى، ثم اليسرى، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ النَّبيُّ ﷺ يُعجِبهُ التَّيَمُّنُ في تَنَعُّلهِ وتَرَجُّلهِ وطُهورِه وفي شأنهِ كلِّه» (رواه البخاري ومسلم).

سُنَن في العطاس، والتثاؤب

سنن العُطاس:

١ يُسَنُّ للعاطس أن يقول: «الحمد لله»

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ يَرْحَمُكَ اللهُ، فَلْيَقُلْ يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ**» (رواه البخاري).

ويسنُّ له أن ينوِّع فيقول أحياناً: «الحمد لله على كل حال»، لما رواه أبو داود: «**إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُم فَلْيَقُلْ: الْحَمدُ لله عَلَى كلِّ حَال**».

ويقول له المشمِّت: «**يرحمك الله**»، ويُسَنُّ للعاطس أن يردَّ عليه، فيقول: «**يَهْدِيكُمُ اللهُ، وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ**»، وكل هذا دلَّ عليه حديث أبي هريرة رضي الله عنه السَّابق.

٢ السُّنَّة ألَّا يُشمَّت العاطس إذا لم يحمد الله تعالى

عن أنس رضي الله عنه قال: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا، وَلَمْ يُشَمِّتْ الْآخَرَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللهِ شَمَّتَّ هَذَا وَلَمْ تُشَمِّتْنِي، قَالَ: «**إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللهَ، وَلَمْ تَحْمَدْ اللهَ**» (رواه البخاري)، وهذا من فعله ﷺ وجاء من قوله ﷺ ما رواه مسلم،

من حديث أبي موسى رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقول: «**إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللهَ، فَشَمِّتُوهُ، فَإِنَّ لَمْ يَحْمَدِ اللهَ، فَلَا تُشَمِّتُوهُ**».

ولكن إذا كان المقام مقام تعليم كأن يربي الأبُ ابنَه، أو المعلمُ طلابَه، أو نحو ذلك ممّا هو في مقام التعليم، فإنه يقول له: قل: «**الحمد لله**»؛ ليربيه على هذه السُّنَّة فقد يكون جاهلاً لسنّيتها.

وكذا من كان مزكوماً فإنه لا يُشمَّت بعد الثالثة، فإذا عطس ثلاث مرات يُشمَّت، وبعدها لا يُشمَّت.

ويدلّ عليه:

ما رواه أبو داود في سننه عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً ومرفوعاً، قالَ: «**شَمِّتْ أَخاكَ ثَلَاثاً فَمَا زَادَ فَهُوَ زُكَامٌ**».

ويؤيده ما رواه مسلم في صحيحه، من حديث سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: «**يَرْحَمُكَ اللهُ**»، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الرَّجُلُ مَزْكُومٌ**».

فتحصَّل مما سبق أنَّ العاطس لا يُشمَّت في حالين:

١) إذا لم يحمد الله تعالى.

٢) إذا زاد على ثلاث مرات؛ لأنَّه مزكوم.

سنن التثاؤب:

٣ من السُّـــنَّة كظم الفم عند التثاؤب، أو ردُّه باليد

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، إِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ، فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْـلِمٍ سَـمِعَهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنْ الشـيطَانِ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْـتَطَاعَ، فَإِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ مِنْهُ الشـيطَانُ**» (رواه البخاري).

وعن أبي سعيد رضي الله عنه، قال النَّبيُّ ﷺ: «**إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشـيطَانَ يَدْخُلُ**» (رواه مسـلم)، فيكون كظم التثاؤب إمَّا بالتحكم عن طريق الفم، وذلك

بمنع انفتاحه، أو بضغط الأسنان على الشفة، وإمَّا بوضع اليد على الفم، ونحو ذلك.

ـ وأيضاً فإن الأفضل للمتثائب ألَّا يرفع صوته بالتثاؤب، كأن يقول: (ها)، أو (آه)، ونحوها من الأصوات التي يصدرها؛ لأنَّ هذا مدعاة لضحك الشيطان عليه، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «**التَّثَاؤُبُ مِنْ الشيطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ فإِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ الشيطَانُ**» (رواه البخاري ومسلم).

قول الذكر الوارد عند دخول الخلاء

عن أَنَس رضي الله عنه: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ**» (متفق عليه).

و(**الخبُث**): بضم الباء: ذكران الشياطين، والخبائث إناثهم، فتكون الاستعاذة من ذكران الشياطين وإناثهم.

و(**الخبْث**): بتسكين الباء: الشر، والخبائث النفوس الشريرة، فتكون الاستعاذة من الشر وأهله، والتسكين أعمّ.

ويُسَنُّ لمن خرج من الخلاء أن يقول: (غُفْرَانَكَ)

عن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ قَالَ: «**غُفْرَانَكَ**» (رواه أحمد وأبو داود وصححه الألباني).

تسنُّ كتابة الوصية

عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**مَا حَقُّ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ، لَهُ شيءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصي فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ، إلَّا وَوَصيتهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ**» (رواه البخاري ومسلم)، وذكر الليلتين في الحديث ليس تحديداً، وإنما المراد به ألَّا يمر عليه زمن قصير إلا ووصيته مكتوبة عنده؛ لأنه

لا يدري متـــى يموت، وهذه سُـــنَّة عامَّة لكل مسلم مريضاً كان أو صحيحاً.

ـ أمَّا الوصـية فيما عليـــه من حقوق الله تعالى كزكاة، أو حـــج، أو كفَّارة، أو حقوق الآدميين كالدَّيْن، وأداء الأمانات، فهذه واجبة لا سُـــنَّة؛ لأنه يتعلَّق بها أداء حقوق واجبة، لا ســـيما إذا لم يعلم بهـــذه الحقوق أحد، [وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب].

السماحة، واللين في البيع والشـراء

وذلـــك بـــأن يتحلَّـــى كل مـــن البائع والمشتري، بالسماحة، واللين أثناء البيع،

ولا يتشدَّد كل منهما مع الآخر في المساومة في السِّعر والجدل فيه، بل يتسامحان، عن جابرِ بنِ عبدِ الله رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**رَحِمَ اللهُ رَجُلًا سَمْحًا؛ إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى**» (رواه البخاري).

وكذلك إذا طالب بقضاء حَقِّه، فإنَّ من السُّنَّة أن يُطالب بسهولة ولين؛ لقول النَّبي ﷺ: «**وإذا اقتضى**».

صلاة ركعتين بعد كل وضوء

وهذه من السُّنَن اليوميَّة التي يترتب عليها فضل عظيم، وهو: دخول الجنة،

فعَن أبي هريــرة رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِــيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَــلَاةِ الْفَجْرِ: «**يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَــلٍ عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْــلَامِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ**»، قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا فِي سَــاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْــتُ بِذَلِكَ الطُّهُــورِ مَا كُتِــبَ لِي أَنْ أُصَلِّــيَ. (رواه البخــاري ومســلم)، و«**دَفَّ نَعْلَيْكَ**»: يعني: تحريك نعليك.

انتظار الصَّلاة

عن أبي هريرة رضي الله عنه أَن رسول الله ﷺ قال: «**الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّــي عَلَى أَحَدِكُمْ مَــا دَامَ فِي**

مُصَلَّاهُ، مَا لَمْ يُحْـدِثْ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِـي صَلَاةٍ مَا دَامَتْ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ» (رواه البخاري ومسلم).

وقوله: «**ما لم يُحـدِثْ**» ـ أي ما لم يأتِ بشـيء ينقض الوضوء ـ، وجاء عند مسلم: «**مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَـمْ يُحْدِثْ فِيهِ**» ـ أي أن هذا الثواب مشـروط بألَّا يُلحق بأحد أذية في مجلسه ـ، ولا ينتقض وضوئه.

وعن أَبِي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أَلَا أَدُلُّكُـمْ عَلَـى مَا يَمْحُو اللهُ بِـهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَـعُ بِـهِ الدَّرَجَـاتِ؟**» قَالُـوا: بَلَـى، يَا

رَسُولَ اللهِ! قَالَ: «**إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ علَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسْاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذلِكُمُ الرِّبَاطُ**» (رواه مسلم).

السِّواك:

والسِّواك من السُّنَن المطلقة التي تُفعل في كل وقت، وكان النَّبيّ ﷺ يحث عليه كثيراً حتى قال: «**أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السِّوَاكِ**» (رواه البخاري)، وقال النَّبيُّ ﷺ فيه: «**السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ**» (رواه أحمد والنسائي وصححه الألباني).

ـ وتتأكد سنيَّة السواك في مواضع تقدَّم ذكر بعضها لا سيما التي تتكرر في اليوم والليلة،

كالقيام من الليل، وعنـــد الوضوء، وعند كل صلاة، وعند دخول المنزل ـ والله أعلم ـ.

تجديد الوضوء لكل صلاة

عن أنس رضي الله عنه قـــال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَـــلَاةٍ» (رواه البخـــاري)، وأيضاً من السُّـــنَّة أن يكون الإنســـان على طهارة خلال يومه؛ لحديث ثوبـــان رضي الله عنه أنَّ النَّبيُّ ﷺ قال: «**وَلَا يُحَافِـــظُ عَلَى الْوُضُـــوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ**» (رواه أحمد وابن ماجه وصححه الألباني).

الدُّعـــاء

وللدعاء عدة سنن يُسنُّ للمسلم أن يأتي بها:

أ ـ أن يدعو وهو على طهارة

لحديث أبي موسى رضي الله عنه في الصحيحين، وقصته مع عَمِّه أبي عامر رضي الله عنه، حين بعثه النَّبيُّ ﷺ على جيش أوطاس، وفي الحديث: قُتل أبو عامر رضي الله عنه، وأوصى أبا موسى رضي الله عنه أن يُقرئ النَّبيَّ ﷺ السلام، ويدعو له، قال أبو موسى: فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرنا وَخَبَر أَبِي عَامِرٍ، وَقُلْتُ لَهُ: قَالَ: قُلْ لَهُ: يَسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا رَسُولُ اللهِ بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ، أَبِي عَامِرٍ**»، حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ مِنَ النَّاسِ**».

ب ـ استقبال القِبلة

عن عبد الله بن عَبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: حَدَّثنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، نَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلاً، فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللهِ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ: «**اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الإِسْلَامِ لَا تُعْبَدْ فِي الأَرْضِ**». فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ، مَادّاً يَدَيْهِ، مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ، وَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ

كَفَاكَ مُنَاشَدَتَكَ رَبَّكَ، فَإِنَّهُ سَيَنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ... (رواه مسلم).

ج ـ رفع اليدين

لحديث ابن عباس رضي الله عنهما السابق، وفيه: «فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللهِ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ»، والأحاديث لهذه السُّنَّة كثيرة.

د ـ البدء بالثناء على الله عز وجل، والصلاة على رسوله ﷺ.

عن فَضَالَةَ بن عُبَيْد رضي الله عنه قال: بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَاعِدٌ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي»، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**عَجِلْتَ أَيُّهَا الْمُصَلِّي، إِذَا**

صَلَّيْتَ فَقَعَدْتَ فَاحْمَدْ اللهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَصَلِّ عَلَيَّ، ثُمَّ ادْعُهُ» (رواه الترمذي وصححه الألباني).

هـ ـ دعاء الله تعالى بأسمائه الحسنى

فيختار من أسماء الله الحسنى ما يلائم دعاءه ويوافقه؛ فإذا سأل الله ـ سبحانه ـ الرزق، قال: «**يا رزاق**»، وإذا سأله الرحمة، قال: «**يا رحمان يا رحيم**»، وإذا سأله العِزَّة، قال: «**يا عزيز**»، وإذا سأله المغفرة، قال «**يا غفور**»، وإذا سأله شفاء قال: «**يا شافي**».

وهكذا يدعو بما يناسب دعاءه؛ لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

و ـ تكرار الدعاء، والإلحاح فيه

لحديث ابن عباس رضي الله عنهما الذي تقدَّم حيث قال النَّبيُّ ﷺ: «**اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي**»، وما زال يتضرع بربه تعالى حتى سقط رداؤه عن منكبيه، وأبو بكر يلتزمه ويقول له: «**يَا نَبِيَّ اللهِ كَفَاكَ مُنَاشَدَتَكَ رَبَّكَ**».

وكذلك ما جاء في الصحيحين، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه حينما دعا النَّبيُّ ﷺ لدَوْس، فقال: «**اللهم اهْدِ دَوْساً وائْتِ بهم، اللهم اهْدِ دَوْساً وائت بهم**».

وكذلك ما جاء في صحيح مسلم، وفيه: «**الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ**

إِلَى السَّـــمَاءِ يَا رَبِّ، يَا رَبِّ»، وهذا تكرار فيه إلحاح.

والسُّـــنَّة أن يدعـــو ثلاثـــاً؛ لحديث ابن مسعود رضي الله عنه في الصحيحين، وفيه: وَكَانَ إِذَا دَعَا، دَعَا ثَلاثًا، وَإِذَا ســـأَلَ، سَـــأَلَ ثَلاثًا، ثُمَّ قَال: «**اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ**» ثَلاثَ مَرَّاتٍ.

ز ـ إخفاء الدعاء

لقوله تعالـــى: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥]، وإخفاء الدعاء أقرب للإخلاص، ولذا امتدح الله عز وجل زكريا عليه السلام فقال: ﴿إِذۡ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيّٗا﴾ [مريم: ٣]؛ طلباً للإخلاص على أحد أقوال أئمة التفسـير.

فائدة

ربما يسأل البعض: **ماذا أقول في دعائي؟**

فالجواب: ادع بما تريده من أمور الدنيا والآخرة، واحرص في دعائك على جوامع الكَلِم، وهي الأدعية الواردة في الكتاب والسُّنَّة، ففيها سؤال خيري الدنيا والآخرة، وتأمل هذا السؤال حين عُرض على النَّبيِّ ﷺ فأجاب بكلمات عظيمات، تجمع للمسلم الدنيا والآخرة، فما أعظمها من بشارة، وما أجزلها من عطيَّة، فتمسك بهن وتدبرهن.

عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِي ﷺ وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ

كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: «**قُلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي**»، وَيَجْمَعُ أَصَابِعَهُ إِلَّا الإِبْهَامَ: «**فَإِنَّ هؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ**» (رواه مسلم).

وفي رواية له: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي**».

فائدة أخرى

يُسَنُّ للإنسان أن يدعو لأخيه بظهر الغيب، فهي دعوة مستجابة بإذن الله تعالى، وللداعي فضل عظيم، عن أبي الدرداء رضي الله عنه

قال: قال رسول الله ﷺ: «**دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ، كُلَّمَا دَعَا لأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ**» (رواه مسلم).

من السنن اليومية ذكر الله تعالى

وأعظمه: تلاوة كتاب الله تعالى، فالتعبد بتلاوته أسهر عيون السلف، وأقض مضاجعهم ﴿كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الذاريات: ١٨].

فجمعوا في ليلهم تلاوة كتاب الله تعالى، وسائر الأذكار المأثورة عن رسول الله ﷺ، فلله

درُّه من ليل طاب بإحياء أهله له، ويالخسارتنا وتهاوننا، وتفريطنا، بلياليـنا، وأسحارنا!

عن حماد بن زيد: عن عطاء بن السائب، أنَّ أبا عبد الرحمن قـال: «أخذنا القرآن عن قوم أخبرونا أنهـم كانوا إذا تعلموا عشـر آيات، لم يجاوزوهن إلى العشـر الأخر حتى يعلموا ما فيهن، فكنا نتعلم القرآن، والعمل به، وسـيرث القرآن بعدنا قوم يشـربونه شـرب الماء لا يجاوز تراقيهم».

الذِّكر فيه حياة للقلوب

كثير منَّا لا سـيما في هذه الأزمان، وكثرة الانشـغال يشـكو صدأ قلبه وغفلته، وحياة

القلب تكون بالذِّكـــر، ففي صحيح البخاري مـــن حديث أبـــي موســـى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قـــال: قال النبيُّ ﷺ: «**مَثَـــلُ الَّـــذِي يَذْكُرُ رَبَّـــهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ**»، وفي لفظ مسلم قال النَّبيُّ ﷺ: «**مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذْكَرُ اللهُ فِيهِ، وَالْبَيْتِ الَّـــذِي لَا يُذْكَرُ اللهُ فِيهِ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ**».

حث الله عَزَّ وَجَلَّ على ذِكْره في مواضع عديدة، منها:

١ حث اللهُ عباده أن يكثـــروا من الذِّكر، فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا ٤١ وَسَبِّحُوهُ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤١ ـ ٤٢].

٢ ووعد الذاكرين والذاكرات، بالمغفرة، وعظيم الأجر والثواب، فقال تعالى: ﴿وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥].

٣ وحذرنا من صفات المنافقين، التي منها قلة ذكر الله تعالى والله المستعان، فقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النِّساء: ١٤٢].

٤ وحذرنا من الانشغال بالأموال، والأولاد عن ذكره جل وعلا، فقال تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلۡهِكُمۡ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩].

٥ وتأمَّل معي هذا الفضل العظيم، والشرف الرفيع، قال الله تعالى: ﴿فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ﴾، وقال في الحديث القدسي: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ» (رواه البخاري ومسلم).

ـ ومما ورد في سُنَّة النَّبيّ ﷺ من أنواع الذكر كثير، منها ما يلي:

١ ـ عَنْ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شريكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ، مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عِدْلَ عَشر رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سيئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشيطَانِ، يَوْمَهُ ذلِكَ، حَتَّى يُمْسي، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذلِكَ، وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» (رواه البخاري ومسلم).

٢ ـ وعن أبي أيوب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال النَّبيُّ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شريكَ لَهُ، لَهُ

الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مِرَارٍ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ» (رواه البخاري ومسلم).

٣ ـ وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فقال: «**أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ، كُلَّ يَوْمٍ، أَلْفَ حَسَنَةٍ؟**» فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «**يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ. أَوْ يُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ**» (رواه مسلم).

٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ، مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ عنه خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ**

مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» (رواه البخاري ومسلم)، وفي رواية عند مسلم: «**مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ**».

والأحاديث في أنواع الذِّكر وفضلها كثيرة، والذي تقدَّم هو من أشهر وأصحّ ما ورد من الذِّكر مما له فضل، وورد غيره كثير، فعن أبي موسى الأَشْعَرِي رضي الله عنه قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟**» فَقُلْتُ: بَلَى. فَقَالَ: «**قُل لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ**» (رواه البخاري ومسلم).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ للهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ**» (رواه مسلم).

والاستغفار أيضاً هو من أنواع الذِّكر، عن الأغرِّ المُزني رضي الله عنه قال النَّبيّ ﷺ: «**إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ**» (رواه مسلم).

وهذا فعله ﷺ، وقد حثَّ على الاستغفار من قوله، عن الأغرِّ رضي الله عنه أيضاً قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى اللهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ**» (رواه مسلم).

وعند البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «**وَاللهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً**»، فينبغي للعبد ألَّا يغفل عن الاستغفار.

وأختم سُنَّة الذِّكر ـ وكذا جميع السُّنَن اليوميَّة ـ بذكر عظيم جاء في الصحيحين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمنِ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ**».

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

الفهرس

مقدمة ٥

نماذج من حرص السَّلَف على السُّنَّة ٨

من ثمرات اتِّباع السُّنَّة ١٢

القسم الأول: السُّنَنُ الْمَوْقُوتَةُ

وقت ما قبل الفجر ١٦

١ ـ استعمال السِّواك ١٦

٢ ـ يقول الذكر الوارد عند الاستيقاظ من النَّوم ١٧

٣ ـ يمسح أثر النوم عن وجهه بمسح عينيه ١٧

٤ ـ وينظر إلى السماء ١٧

٥ ـ ويقرأ الآيات العشر الأخيرة من سورة آل عمران ... ١٧

٦ ـ غسل اليدين ثلاثاً ١٩
٧ ـ الاستنشاق، والاستنثار بالماء ثلاثاً ١٩
٨ ـ الوضوء ٢٠
سُنَن قيام الليل ٢١
١ ـ من السُّنَّة أن يصلِّي المسلم صلاة الليل في وقتها الأفضل ٢١
٢ ـ السُّنَّة أن يقوم بإحدى عشـرة ركعة ٢٦
٣ ـ من السُّنَّة أن يستفتح صلاة الليل بركعتين خفيفتين ٢٧
٤ ـ من السُّنَّة أن يأتي بأحد الاستفتاحات الواردة في صلاة الليل، وهي ٢٧
٥ ـ من السُّنة أن يطيل قيامه، وركوعه، وسجوده فتكون جميع أركان الصلاة الفعلية قريبة من السواء ٢٩
٦ ـ وأن يأتي بالسُّنَن الواردة في قراءته ٢٩

٧ ـ من السنة أن يُسَلِّم من كل ركعتين ٣١

٨ ـ من السُّنَّة قراءة سور معيَّنة في آخر ثلاث ركعات ٣٢

١٠ ـ من السنة أن يقنت في وتره أحياناً ٣٣

١٠ ـ الدعاء في ثلث الليل الآخر ٣٥

١١ ـ يُسنُّ إذا سلَّم من وتره أن يقول: (سبحان الملك القدُّوس) ثلاثاً، يرفع صوته بالثالثة ٣٦

١٢ ـ يُسَنُّ أن يوقظ أهله؛ لقيام الليل ٣٧

١٣ ـ من السُّنَّة أن يفعل القائم للّيل الأرفق بنفسه؛ لئلا يؤثر على خشوعه ٣٨

١٤ ـ السُّنَّة لمن فاته قيام الليل أن يصلِّيه من النهار شفعاً ٤٠

سُنَن الوضوء ٤١

١ ـ السِّواك ٤١

٢ ـ التسمية ٤٢

٣ ـ غسل الكفين ثلاثًا ٤٣

٤ ـ التَّيامن أي يبدأ باليمين في غسل اليدين،
والقدمين ٤٣

٥ ـ البداءة بالمضمضة، والاستنشاق ٤٣

٦ ـ المبالغة في المضمضة، والاستنشاق لغير الصائم ... ٤٤

٧ ـ المضمضة، والاستنشاق من كفٍّ واحدة ٤٥

٨ ـ في مسح الرأس تُسَنُّ الصِّفة المسنونة ٤٥

٩ ـ التثليث في غسل الأعضاء ٤٦

١٠ ـ الدعاء الوارد بعد الوضوء ٤٧

سُنَن في الصَّلاة ٤٩

ـ أثناء قيام المصلي يُسَنُّ ما يلي ٥٣

ـ أثناء الركوع يُسَنُّ ما يلي ٦١

ـ الرفع من الركوع، وفيه عِدَّة سُنَن ٦٥

ـ السجود، وفيه عِدَّة سُنن ٦٨
ـ سُنَن في الجلسة بين السَّجدتين ٧٣
ـ من السُّنَن في التشهد ٧٤
ـ الأذكار المشـروعة بعد السَّلام من الصلاة المفروضة سُنَّة ٨٥
وقت الفجر ٩١
ـ الأذان، وفيه عِدَّة سُنَن ٩١
ـ سُنَّة الفجر، وفيها عِدَّة سُنَن ٩٦
ـ آكد السُّنَن الرواتب سُنَّة الفجر ٩٧
ـ سُنَّة الفجر تختص بِعدَّة أمور ٩٨
ـ الذهاب إلى المسجد، وفيه عِدَّة سُنَن ١٠١
أذكار الصباح والمساء ١١١
ـ وقت أَذْكَار الصَّباح والمساء ١١١
ـ أذكار الصباح، والمساء هي ١١٢

وقت الضُّحى ١١٩

- وقت صلاة الضحى ١٢١

- والأفضل أن تُصلى آخر وقت الضحى ١٢٢

- فضلها ١٢٢

- عدد ركعاتها ١٢٣

وقت الظهر ١٢٤

وقت المغرب ١٢٧

- من السُّنَّة كَفّ الصِّبيان أول المغرب ١٢٧

- من السُّنَّة إغلاق الأبواب أول المغرب،
وذكر اسم الله تعالى ١٢٧

- من السنة أحياناً صلاة ركعتين قبل المغرب ١٢٨

- من السنة صلاة ركعتين بين كل أذان، وإقامة ١٢٨

- يُكرَه النوم قبل العشاء ١٢٩

وقت العشاء ١٣٠

ـ يُكره الحديث، والمجالسة بعد صلاة العشاء ١٣٠

ـ من السنة قراءة سورة الإخلاص كل ليلة ١٣٢

سنن النَّوم ١٣٣

١ ـ إغلاق الأبواب عند النوم ١٣٣

٢ ـ إطفاء النار قبل النوم ١٣٤

٣ ـ الوضوء قبل النوم ١٣٥

٤ ـ نفض الفراش قبل الاضطجاع عليه ١٣٥

٥ ـ النوم على الشِّقِّ الأيمن ١٣٦

٦ ـ وضع يده اليمنى تحت الخَّد الأيمن ١٣٦

٧ ـ قراءة أذكار النوم ١٣٦

أذكار النوم ١٣٧

ـ سُنَن فيما يراه النائم ١٤٦

ـ من استيقظ بالليل، فإنه يُسنُّ له قول الذكر ١٥٠

القسم الثاني: السُّنَن غَيْر المَوْقُوتَة

سُنَن الطعام ١٥٤

١ ـ التسمية أول الطعام ١٥٤

٢ ـ الأكل مما يلي ١٥٧

٣ ـ أخذ اللقمة الساقطة، وإماطة ما بها من أذى، وأكلها ١٥٧

٤ ـ لعق الأصابع ١٥٨

٥ ـ سَلْتُ القَصْعَة ١٥٩

٦ ـ الأكل بثلاث أصابع ١٦٠

٧ ـ مِن السُّنَّةِ شـرب الإناءِ على ثلاث دفعات، والتّنفس بعد كل واحدة ١٦١

٨ ـ حمد الله تعالى بعد الطعام ١٦٢

٩ ـ من السنة الاجتماع على الطعام ١٦٣

١٠ ـ مِن السُّنَّة مدح الطعام إذا أعجبه ١٦٣

١١ ـ الدعاء لصاحب الطعام ١٦٥
١٢ ـ استحباب أن يسقي الشارب مَن على يمينه
قبل يساره ١٦٦
١٣ ـ يُسنُّ لساقي القوم أن يكون آخرهم شرباً ١٦٧
١٤ ـ من السنة لمن شرب لبناً أن يتمضمض بعده ١٦٨
١٥ ـ من السنة تغطية الإناء والسقاء، وذكر اسم الله
تعالى عند قدوم الليل ١٦٨
سُنَنَ في السلام، واللِّقاء، والمجالسة ١٧٠
١ ـ من السُّنَّة: إلقاء السلام ١٧٠
٢ ـ استحباب تكرار السلام ثلاثاً، إن دعت
الحاجة لذلك ١٧٢
٣ ـ من السُّنَّة تعميم السلام على من عرفت،
ومن لم تعرف ١٧٣
٤ ـ السُّنَّة أن يكون ابتداء السلام ممن جاءت
السُّنَّة بابتدائه ١٧٤

٥ ـ من السُّنَّة السلام على الصِّبيان ١٧٤
٦ ـ من السُّنَّة السَّلام عند دخول البيت ١٧٥
٧ ـ من السُّنَّة خفض الصوت بالسَّلام، إذا دخل
على قوم، وفيهم نائمون ١٧٧
٨ ـ من السُّنَّة تبليغ السَّلام ١٧٨
٩ ـ السَّلام عند دخول المجلس، وعند مفارقته أيضاً ١٧٩
١٠ ـ تُسَنُّ المصافحة مع السَّلام عند اللُّقيا ١٧٩
١١ ـ يُسَنُّ التبسّم، وطلاقة الوجه عند اللقاء ١٨٠
١٢ ـ تُسَنُّ الكلمة الطيبة فهي صدقة ١٨٠
١٣ ـ استحباب ذكر الله تعالى في المجلس ١٨١
١٤ ـ يُسَنُّ ختم المجلس بـ: (كفارة المجلس) ١٨٣
سُنن في اللّباس والزِّينة ١٨٤
ـ من السُّنَّة التَّيامن في التَّنعُّل ١٨٤
ـ من السُّنَّة الصلاة بالنعال ١٨٦

ـ مِن السُّنَّة لبس البياض من الثياب ١٨٧
ـ من السُّنَّة استعمال الطِّيب ١٨٨
ـ أطيب الطيب: المسك ١٨٩
ـ من السُّنَّة التيمُّن عند ترجيل الشَّعَر ١٩٦
سُنَن في العطاس، والتثاؤب ١٩٧
ـ سنن العُطاس ١٩٧
١ ـ يُسَنُّ للعاطس أن يقول: «الحمد لله» ١٩٧
٢ ـ السُّنَّة ألَّا يُشمَّت العاطس إذا لم يحمد الله تعالى ... ١٩٨
ـ سنن التثاؤب ٢٠١
٣ ـ من السُّنَّة كظم الفم عند التثاؤب، أو ردُّه باليد ... ٢٠١
سُنَن أخرى يوميَّة ٢٠٣
ـ قول الذكر الوارد عند دخول الخلاء ٢٠٣
ـ يُسَنُّ لمن خرج من الخلاء أن يقول: (غُفْرَانَكَ) ٢٠٤
ـ تسنُّ كتابة الوصـية ٢٠٤

- السماحة، واللين في البيع والشـراء ٢٠٥
- صلاة ركعتين بعد كل وضوء ٢٠٦
- انتظار الصَّلاة ٢٠٧
- السِّواك ٢٠٩
- تجديد الوضوء لكل صلاة ٢١٠
- الدُّعـاء ٢١٠
- من السنن اليومية ذكر الله تعالى ٢١٩
- الذِّكر فيه حياة للقلوب ٢٢٠
- حث الله عَزَّ وَجَلَّ على ذِكْره في مواضع عديدة، منها ... ٢٢١
الفـهـرس ٢٢٩

اقتداء العلمية الوقفية

مؤسسة اقتداء العلمية الوقفية

نهتم بنشر سنن النبي صلى الله عليه وسلم
وأذكاره اليومية

حمّل كتبنا وتطبيقاتنا بلغات العالم

سنن

كتاب

تطبيق

الدعاء

كتاب

تطبيق

للتواصل:

00966 503766222